الموافق 9 أبريل سنة 2014 م



العدد 21

السننة الواحدة و الخمسون

الجمهوريء الجسرانرر الديمقراطيتة الشغبتية

إتفاقات دولية ، قوانين ، ومراسيم فترارات وآراء ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبالاغات

,			
الإدارة والتّحرير الأمانة العامّة للحكومة 	بلدان خارج دول المغرب العربي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنويً
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 – الجزائر – محطة الهاتف: 021.54.35.06 إلى 09	سنة	سنة	
021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12	2675,00 د.چ	1070,00 د.ج	النَّسخة الأصليَّة
ح.ج.ب 3200-50 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن	5350,00 د.ج تزاد عليها نفقات الإرسال	2140,00 د.چ	النَّسخة الأصليّة وترجمتها
بنك الفلاحة والتُّنمية الرِّيفيَّة 060.320.0600.12			

ثمن النّسخة الأصليّة 13,50 د.ج ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة : حسب التّسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.

ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

فهرس

مراسيم تنظيمية

مرسوم تنفيذي رقم 14-131 مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1435 الموافق 6 أبريل سنة 2014 يعدل توزيع نفقات

4	ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2014، حسب كل قطاع
5	مرسوم تنفيذي رقم 14–132 مؤرّخ في6 جمادى الثانية عام 1435 الموافق 6 أبريل سنة 2014، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية
	مراسيم فردية
8	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 24 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 26 مارس سنة 2014، يتضمن تغيير ألقاب
16	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، يتضمّن إنهاء مهام مكلّف بالدّراسات والتلخيص برئاسة الجمهورية
16	مرسومان رئاسيّان مؤرّخان في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، يتضمّنان إنهاء مهام مكلّفين بالدّراسات والتلخيص بديوان الوزير المنتدب لدى وزير الشؤون الخارجية، المكلّف بالشؤون المغاربية والإفريقية
16	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، يتضمّن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة الشؤون الخارجية
16	مراسيم رئاسيّة مؤرّخة في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، تتضمّن إنهاء مهام سفراء فوق العادة ومفوضين للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
16	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، يتضمّن إنهاء مهام قنصلين للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
17	مراسيم رئاسيّة مؤرّخة في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، تتضمّن التّعيين بوزارة الشؤون الخارجية
17	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، يتضمّن تعيين سفير مستشار بوزارة الشؤون الخارجية
18	مراسيم رئاسيّة مؤرّخة في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، تتضمّن تعيين سفراء فوق العادة ومفوضين للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
18	مـرســوم رئــاســيّ مــؤرّخ في 15 جــمــادى الأولـى عـام 1435 المـوافق 17 مــارس سـنــة 2014، يــتضـمّن تـعيــين قـنـصــل عــامّ للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبـية
18	مراسيم رئاسيّة مؤرّخة في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، تتضمّن تعيين قناصلة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

قرارات، مقررًات، آراء

وزارة الدفاع الوطني

فهرس (تابع)

وزارة المالية
قـرار وزاري مشترك مؤرّخ في 23 محرّم عام 1435 الموافق 27 نوفمبر سنة 2013، يحدّد كيفيات تطبيق الالتزام بالاستثمار بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين الأجانب
قرار مؤرّخ في 13 محرّم عام 1435 الموافق 17 نوفمبر سنة 2013، يحدّد محتوى البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية وكيفيات تسييرها وكيفيات تبادل المعلومات بالطريقة الإلكترونية
وزارة الثقافة
قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 14 صفر عام 1434 الموافق 27 ديسمبر سنة 2012، يتضمّن إنشاء ملحقة للمركز الوطني للمخطوطات بولاية بسكرة
قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 11 شعبان عام 1434 الموافق 20 يونيو سنة 2013، يتضمّن التنظيم الداخلي للمتحف العمومي الوطني البحري وملحقاته
قرار مؤرّخ في 29 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 11 أبريل سنة 2013، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس التوجيهي للمكتبة الرئيسية للمطالعة العمومية لولاية بشار
قرار مؤرّخ في 29 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 11 أبريل سنة 2013، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس التوجيهي للمكتبة الرئيسية للمطالعة العمومية لولاية تيزي وزو
قرار مؤرّخ في 29 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 11 أبريل سنة 2013، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس التوجيهي للمكتبة الرئيسية للمطالعة العمومية لولاية تيسمسيلت
وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
قرار وزاري مشترك مؤرخ في 25 رمضان عام 1433 الموافق 13 غشت سنة 2012، يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات على مستوى مديريات التشغيل الولائية
وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشغيات
قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 13 مارس سنة 2014، يتمم ملحق القرار الوزاري المشترك المؤرّخ في 2 رجب عام 1434 الموافق 12 مايوسنة 2013 الذي يحدد عدد المناصب العليا لأسلاك البيولوجيين فى الصحة العمومية
ملدال سالاسالا سالاسالا

المجنس اليسن هاي الأعلال

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 شوال عام 1433 الموافق 29 غشت سنة 2012، يتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 جمادي الثانية عام 1430 الموافق 31 مايو سنة 2009 الذي يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص

مراسيم تنظيمية

مرسوم تنفيذي رقم 14-131 مؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1435 الموافق 6 أبريل سنة 2014، يعدل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2014، حسب كل قطاع.

إنّ الوزير الأول بالنيابة،

- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85-3 و 125 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوّال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى القانون رقم 13-08 المؤرخ في 27 صفر عام 1435 الموافق 30 ديسمبر سنة 2013 والمتضمن قانون المالية لسنة 2014،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-227 المؤرخ في 19 ربيع الأوّل عام 1419 الموافق 13 يوليو سنة 1998 والمتعلق بنفقات الدولة للتجهيز، المعدّل والمتمم،
 - وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

يرسم مايأتي:

المادة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2014 اعتماد دفع قدره ثلاثة عشر مليارا وتسعمائة وتسعة وعشرون مليونا وخمسمائة وثمانية وعشرون ألف دينار (13.929.528.000 دج) و رخصة برنامج قدرها ثلاثة وستون مليارا ومائة وسبعة وأربعون مليونا وأربعمائة وسبعون ألف دينار (63.147.470.000 دج) مقيدان في النفقات ذات الطابع النهائي (النصوص عليها في القانون رقم 13-80 المؤرخ في 27 صفر عام 1435 الموافق 30 ديسمبر سنة 2013 والمتضمن قانون المالية لسنة 2014)، طبقا للجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

الملأة 2: يخصص لميزانية سنة 2014 اعتماد دفع قدره ثلاثة عشر مليارا وتسعمائة وتسعة وعشرون مليونا وخمسمائة وثمانية وعشرون ألف دينار (13.929.528.000 دج) ورخصة برنامج قدرها ثلاثة وستون مليارا ومائة وسبعة وأربعون مليونا وأربعمائة وسبعون ألف دينار (63.147.470.000 دج) يقيدان في النفقات ذات الطابع النهائي (المنصوص عليها في القانون رقم 13-80 المؤرخ في 27 صفر عام 1435 الموافق 30 ديسمبر سنة 2013 والمتضمن قانون المالية لسنة 2014)، طبقا للجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

الملدة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 6 جمادى الثانية عام 1435 الموافيق 6 أبريل سنة 2014.

يوسف يوسفى

الملحق

الجدول "أ" مساهمات نهائية

(بآلاف الدنانير)

المبالغ الملغاة		القطاعات	
رخصة البرنامج	اعتماد الدفع		
		- المنشأت القاعدية	
63.117.470	7.745.528	الاقتصادية والإدارية	
20,000	20.000	- احتياطي لنفقات غير	
30.000	30.000	متوقعة	
		- البرنامج التكميلي	
_	6.154.000	لفائدة الولايات	
63.147.470	13.929.528	المجموع	

الجدول"ب" مساهمات نهائية

(بآلاف الدنانير)

المخصصة	المبالغ	القطاعات	
رخصة البرنامج	اعتماد الدفع		
50.000	-	– الصناعة	
14.878.000	_	- الفلاحة والري	
1.775.000	_	– دعم الخدمات المنتجة	
10.636.470	30.000	- المنشات القاعدية الاقتصادية والإدارية	
4.370.000	_	- التربية والتكوين	
10.488.000	-	- المنشأت القاعدية الاجتماعية والثقافية	
15.900.000	_	- دعم الحصول على سكن	
5.050.000	5.050.000	- المخططات البلديــة للتنميـة	
		- دعم النشاط الاقتصادي (تخصيصات لحساب التخصيص الخاص وخفض	
	8.849.528	نسب الفوائد)	
63.147.470	13.929.528	المجموع	

مرسوم تنفيذي رقم 14–132 مؤرَّخ في6 جمادى الثانية عام 1435 الموافق 6 أبريل سنة 2014، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية.

إن الوزير الأول بالنيابة،

- بناء على تقرير وزير المالية،
- وبناء على الدستور، لا سيّما المادّتان 85-3 و 125 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84 -17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى القانون رقم 13-08 المؤرخ في 27 صفر عام 1435 الموافق 30 ديسمبر سنة 2013 والمتضمن قانون المالية لسنة 2014،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-49 المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 6 فبراير سنة 2014 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التربية الوطنية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2014،

- وبعد موافقة رئيس الجمهورية،

يرسم مايأتي:

الملدّة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2014 اعتماد قدره سبعة وعشرون مليارا وأربعمائة وخمسة وسبعون مليون دينار (27.475.000.000 دج) مقيد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية وفي الأبواب المبينة في الجدول "أ" الملحق بهذا المرسوم.

الملدّة 2: يخصص لميزانية سنة 2014 اعتماد قدره سبعة وعشرون مليارا وأربعمائة وخمسة وسبعون مليون دينار (27.475.000.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية وفي الأبواب المبينة في الجدول "ب" الملحق بهذا المرسوم.

الملاة 3: يكلف وزير المالية ووزير التربية الوطنية، كلّ فيما يخصّه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر في 6 جمادى الثانية عام 1435 الموافق 6 أبريل سنة 2014.

يوسف يوسفى

الجدول "1"

الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة التربية الولمنية	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون – مرتبات العمال	
6.000.000	الإدارة المركزية – الراتب الرئيسي للنشاط	01 - 31
6.000,000	، ت ت ت ي ي مجموع القسم الأول مجموع القسم الأول	
6.000.000	مجموع العنوان الثالث	
6.000.000		
6.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
739.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الراتب الرئيسي للنشاط	11 - 31
739.000.000	مجموع القسم الأول	
739.000.000	مجموع العنوان الثالث	
739.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني . مجموع الفرع الجزئي الثاني	
139.000.000	المجسوع المدري المبراتي المساعي المساعي المساعي ا	

9 أبريل سنة 2014 م	الجريدة الرَّسميَّة للجمهوريَّة الجزائريَّة / العدد 21		
	الجدول "1" (تابع)		
الاعتمادات الملغاة (دج)	العناوين		
	الفرع الجزئي الثالث مؤسسات التعليم الأساسي والثانوي والتقني العنوان الثالث وسائل المصالح		
	وساس المسالح القسم الأول الموظفون – مرتبات العمل		
20.420.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الأساسي - الراتب الرئيسي للنشاط	21 - 3	
6.310.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الثانوي والتقني - الراتب الرئيسي للنشاط	31 - 3	
26.730.000.000			
26.730.000.000	مجموع العنوان الثالث		
26.730.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثالث		
27.475.000.000	"		
	<u>_</u>		
27.475.000.000	مجموع الاعتمادات الملغاة		
27.475.000.000	مجموع الاعتمادات الملغاة		
الاعتمادات		ر ق م ابواب	
الاعتمادات	الجدول "ب"	ر ق م بواب	
	الجدول "ب"	ر ت م بواب	
الاعتمادات	الجدول "ب" العناوين وزارة التربية الوطنية	ريقم بواب	
الاعتمادات	العناوين وزارة التربية الوطنية الفرع الأول الفرع الجزئي الأول	ريقم بواب	
الاعتمادات	البدول "ب" العناوين وزارة التربية الوطنية الفرع الأول فرع وحيد	ري ت م بواب	
الاعتمادات	العناوين وزارة التربية الوطنية الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الأول المسالح المركزية	ري ت م بواب	
الاعتمادات	العناوين وزارة التربية الوطنية الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية	ريتم بواب	
الاعتمادات	المحدول "ب" العناوين وزارة التربية الوطنية الفرع الأول فرع وحيد الفرع المجزئي الأول المسالح المركزية المسالح المركزية وسائل المسالح	ريم بواب	
الاعتمادات	العناوين وزارة التربية الوطنية الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الأول المسالح المركزية العنوان الثالث	ر ت م بواب	
الاعتمادات	المحدول "ب" العناوين وزارة التربية الوطنية الفرع الأول فرع وحيد الفرع المجزئي الأول المسالح المركزية المسالح المركزية وسائل المسالح		
الاعتمادات المخصصة (دج)	البدول "ب" العناوين وزارة التربية الوطنية الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الأول المسالح المركزية العنوان الثالث وسائل المسالح القسم الأول		
الاعتمادات المغممة (دج)	الجدول "ب" العناوين وزارة التربية الوطنية الفرع الأول فرع وحيد الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الأول الوظفون – مرتبات العمال	رية م البواب 20 - 3	

21	1435 هـ الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة / العدد	دى الثانية عام ل سنة 2014 م
	الجدول "ب" (تابع)	
الاعتمادات المضمنة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	الفرع الجزئي الثاني	
	المسالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	, الموظفون – مرتبات العمل	
739.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - التعويضات والمنح المختلفة	12 - 31
739.000.000	 مجموع القسم الأول	
739.000.000	— مجموع العنوان الثالث الثالث الثالث الثالث الثالث التالث	
739.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثاني	
	الفرع الجزئي الثالث	
	مؤسسات التعليم الأساسي والثانوي والتقني	
	المنوان الثالث	
	وسنائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
20.420.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الأساسي - التعويضات والمنح المختلفة	22 - 31
6.310.000.000	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - مؤسسات التعليم الثانوي والتقنى - التعويضات والمنح المختلفة	32 - 31
26.730.000.000	 مجموع القسم الأول	
26.730.000.000	— مجموع العنوان الثالث الثالث الثالث الثالث الثالث الثالث التالث	
26.730.000.000	مجموع الفرع الجزئي الثالث	
27.475.000.000	 مجموع الفرع الأول	

مجموع الاعتمادات المخصصة.....

27.475.000.000

مراسيم فردية

مرسوم رئاسي مؤرَّخ في 24 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 26 مارس سنة 2014، يتضمن تغيير ألقاب.

إن ّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لا سيما المادتان 77-8 و125 (الفقرة الأولى) منه،
- وبمقتضى الأمر رقم 70-20 المؤرخ في 13 ذي الحجة عام 1389 الموافق 19 فبراير سنة 1970 والمتعلق بالحالة المدنية، لا سيما المادتان 55 و 56 منه،
- وبمقتضى المرسوم رقم 71-157 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمتعلق بتغيير اللقب، المتمم، لا سيما المواد 3 و4 و5 منه،

يرسم ما يأتي:

المائة الأولى: يرخص بتغيير اللقب، وفقا للمرسوم رقم 71–157 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971، المتمم والمذكور أعلاه، للأشخاص الآتية أسماؤهم:

- فار حميد، المولود في 12 مارس سنة 1951 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 1011 وعقد الزواج رقم 1126 المحرر بتاريخ 12 يوليو سنة 1974 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) ويدعى من الآن فصاعدا: بن خليفة حميد.
- فار رجاء، المولودة في 10 مايو سنة 1978 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 6051 وتدعى من الأن فصاعدا: بن خليفة رجاء.
- فار كوثر، المولودة في 28 يناير سنة 1981 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 1476 وتدعى من الأن فصاعدا: بن خليفة كوثر.
- فار محمد رمزي، المولود في 5 مايو سنة 1984 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 6581 ويدعى من الآن فصاعدا: بن خليفة محمد رمزي.
- فار أمال، المولودة في 21 ديسمبر سنة 1985 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) شهادة الميلاد رقم 19025 وتدعى من الآن فصاعدا: بن خليفة أمال.

- جحيش عبد القادر، المولود في 5 ديسمبر سنة 1954 ببرهوم (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 3721 وعقد الزواج رقم 129 المحرر بتاريخ 15 غشت سنة 1973 ببسرهوم (ولاية المسيلة) ويدعى من الأن فصاعدا: شعباني عبد القادر.

- جحيش بلال، المولود في 29 يوليو سنة 1993 بمقرة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 812 ويدعى من الآن فصاعدا: شعباني بلال.

- بوحيوان محمد، المولود في 26 يناير سنة 1956 بأولاد معرف (ولاية المدية) شهادة الميلاد رقم 15 وعقد النزواج رقم 80 المصرر بتاريخ 24 يناير سنة 1983 بالدواودة (ولاية تيبازة)، ويدعى من الآن فصاعدا: صابر محمد.

- دلاعة سمير، المولود في 6 يوليو سنة 1973 بـوهـران (ولايـة وهـران) شـهـادة المـيلاد رقم 1973/00/07012 بوهـران (ولايـة وهـران) وعقد الزواج رقم 2365 المحرر بتاريخ 28 يونيو سنة 2005 بوهـران (ولايـة وهـران) وولداه القاصران:

* عبد الرحمان، المولود في 24 أبريل سنة 2006 بوهران (ولايـة وهران) شهادة الميلاد رقم 20706 مكرر/2006/00،

* عـمـاد الـدين، المـولـود في 30 مـايـو سـنـة 2009 بــوهــران (ولايــة وهــران) شــهـادة المــيلاد رقم 2009/00/07061،

ويدعون من الآن فصاعدا: يوسف سمير، يوسف عبد الرحمان، يوسف عماد الدين.

- خماجة حبيبة، المولودة سنة 1966 بعالي الناس (ولاية خنشلة) بحكم صادر بتاريخ 10 أبريل سنة 1978 شهادة الميلاد رقم 18 وتدعى من الآن فصاعدا: بن محمد حبيبة.

- خماجة خضرة، المولودة سنة 1958 بالجزار (ولاية باتنة) بحكم صادر بتاريخ 22 أبريل سنة 1974 شهادة الميلاد رقم 0045 وتدعى من الآن فصاعدا: درواز خضرة.

- خماجة غنية، المولودة سنة 1966 بالجزار (ولاية باتنة) بحكم صادر بتاريخ 6 يناير سنة 1973 شهادة الميلاد رقم 24 وعقد الزواج رقم 77 المحرر بتاريخ 27 سبتمبر سنة 1983 بالجزار (ولاية باتنة) وتدعى من الآن فصاعدا: درواز غنية.
- خماجة مرزاقة، المولودة سنة 1971 بالجزار (ولاية بالنفة) بحكم صادر بتاريخ 22 أبريل سنة 1974 شهادة الميلاد رقم47 وتدعى من الآن فصاعدا: درواز مرزاقة.
- خماجة صالح، المولود سنة 1973 ببريكة (ولاية باتنة) بحكم صادر بتاريخ 18 نوفمبر سنة 1982 شهادة الميلاد رقم 1392 وعقد الزواج رقم 0089 المحرر بتاريخ 25 مارس سنة 2003 ببريكة (ولاية باتنة) وابنتاه القاصرتان:
- * أسماء، المولودة في 19 ديسمبر سنة 2003 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 3590،
- * أنفال، المولودة في 3 يوليو سنة 2006 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 1592،
- ويدعون من الآن فصاعدا: درواز صالح، درواز أنفال.
- خماجة حياة، المولودة سنة 1976 ببريكة (ولاية باتنة) بحكم صادر بتاريخ 17 نوفمبر سنة 1982 شهادة الميلاد رقم 1603 وتدعى من الآن فصاعدا: درواز حياة.
- خماجة فطيمة، المولودة سنة 1931 بالجزار (ولاية باتنة) بحكم صادر بتاريخ 27 أكتوبر سنة 1941 شهادة الميلاد رقم 696 وعقد الزواج رقم 43 المحرر بتاريخ 12 أبريل سنة 1974 بالجزار (ولاية باتنة) وتدعى من الآن فصاعدا: درواز فطيمة.
- خماجة موسى، المولود في 20 مارس سنة 1932 بالجزار (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 363 وعقد الزواج رقم 44 المحرر بتاريخ 6 يونيو سنة 1963 بالجزار (ولاية باتنة) وعقد الزواج رقم 96 المحرر بتاريخ 2 يونيو سنة 1992 بالجزار (ولاية باتنة) وأولاده القصد:
- * إسماعيل، المولود في 11 يونيو سنة 1995 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 1905،
- * عقبة، المولود في 11 يناير سنة 1997 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 0165،
- * حياة، المولودة في 27 مايو سنة 1999 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 1418،

- ويدعون من الأن فصاعدا: درواز موسى، درواز إسماعيل، درواز عقبة، درواز حياة.
- خماجة الشريف، المولود في 9 يناير سنة 1963 بالجزار (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 38 وعقد النواج رقم 29 المحرر بتاريخ 27 أبريل سنة 1986 بالجزار (ولاية باتنة) وأولاده القصر:
- * الشيماء، المولودة في 11 يناير سنة 1997 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 0163،
- * علاء، المولود في 3 يناير سنة 2000 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 2006،
- * محمد الأمين، المولود في 31 مارس سنة 2006 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 0848،
- * فاطمة الزهرة، المولودة في 13 مايو سنة 2007 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 1224،
- ويدعون من الآن فصاعدا: درواز الشريف، درواز الشيماء، درواز علاء، درواز محمد الأمين، درواز فاطمة الزهرة.
- خماجة وفاء، المولودة في 3 أكتوبر سنة 1992 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 3455 وتدعى من الأن فصاعدا: درواز وفاء.
- خماجة عائشة، المولودة في 2 أكتوبر سنة 1936 بالجزار (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 1965 وعقد الزواج رقم 63 المحرر بتاريخ 1952 المسجل في 24 غشت سنة 1963 بالجزار (ولاية باتنة) وتدعى من الأن فصاعدا: درواز عائشة.
- خصاجة نعمان، المولود سنة 1960 بالجزار (ولاية باتنة) بحكم صادر بتاريخ 22 أبريل 1974 شهادة الميلاد رقم 0046 وعقد الزواج رقم 114 المحرر بتاريخ 9 ديسمبر سنة 1983 بالجزار (ولاية باتنة) وأولاده القصر:
- * هجيرة، المولودة في 5 فبراير سنة 1995 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 0494،
- * محمد، المولود في 26 مايو سنة 1999 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 1414،
- * عبد المالك، المولود في أول فبراير سنة 2002 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 0338،
- * غدير، المولودة في 7 مايو سنة 2005 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 1216،

ويدعون من الآن فصاعدا: درواز نعمان، درواز هجيرة، درواز محمد، درواز عبد المالك، درواز غدير.

- خماجة حنان، المولودة في 31 مارس سنة 1986 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 0931 وتدعى من الآن فصاعدا: درواز حنان.

- خماجة سارة، المولودة في 28 أكتوبر سنة 1987 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 3156 وتدعى من الآن فصاعدا: درواز سارة.

- خصاجة علي، المولود في 8 يناير سنة 1991 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 0144 ويدعى من الآن فصاعدا: درواز على.

- خماجة إيمان، المولودة في 11 مايو سنة 1992 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 1664 وتدعى من الآن فصاعدا: درواز إيمان.

- خماجة يوسف، المولود في 15 فبراير سنة 1987 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 0579 ويدعى من الأن فصاعدا: درواز يوسف.

- خماجة عمار، المولود في 8 نوفمبر سنة 1988 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 3609 ويدعى من الآن فصاعدا: درواز عمار.

- خماجة حسين، المولود في 18 فبراير سنة 1991 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 0722 ويدعى من الآن فصاعدا: درواز حسين.

- خماجة نور الهدى، المولودة في 29 مارس سنة 1994 ببريكة (ولاية باتنة) شهادة الميلاد رقم 1219 وتدعى من الأن فصاعدا: درواز نور الهدى.

- خوافة بلقاسم، المولود سنة 1953 بالمحرة (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 01965 وعقد الزواج رقم 036 المحرر بتاريخ 13 سبتمبر سنة 1973 باربوات (ولاية البيض) وعقد الزواج رقم 061 المحرر بتاريخ 25 غشت سنة 1982 باربوات (ولاية البيض) وعقد الزواج رقم 101 المحرر بتاريخ 23 يونيو سنة 1986 بالمحرة (ولاية البيض) وأولاده القصر:

* الشيخ، المولود في 3 غشت سنة 1995 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 1509،

* لحسن، المولود في 4 يناير سنة 1997 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 037،

* فوزية، المولودة في 11 مايو سنة 2000 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 880،

- * عائشة، المولودة في 31 ديسمبر سنة 2000 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 2508،
- * فوزي، المولود في 10 مايو سنة 2002 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 854،
- * بشرى، المولودة في 6 سبتمبر سنة 2008 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 2433،

ويدعون من الآن فصاعدا: مباركي بلقاسم، مباركي الشيخ، مباركي لحسن، مباركي فوزية، مباركي عائشة، مباركي فوزي، مباركي بشرى.

- خوافة فاطيمة، المولودة في 16 فبراير سنة 1956 بالمحرة (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 3513 وتدعى من الآن فصاعدا: مباركي فاطيمة.

- خوافة علي، المولود سنة 1963 بأولاد عبد الكريم (ولاية البيض) بحكم صادر بتاريخ 10 يناير سنة 1967 تحت رقم 0/13 شهادة الميلاد رقم 0236 وعقد الزواج رقم 070 المحرر بتاريخ 16 سبتمبر سنة 1983 بأربوات (ولاية البيض) وأولاده القصر:

* الـزانـة، المـولـودة في 21 نـوفـمـبـر سـنـة 1996 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 1983،

* أمينة ابتسام، المولودة في 5 يناير سنة 2000 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 035،

* إكرام، المولودة في 30 مارس سنة 2003 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 585،

* مصطفى، المولود في 10 أبريل سنة 2007 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 959،

ويدعون من الآن فصاعدا: مباركي علي، مباركي الزانة، مباركي أمينة ابتسام، مباركي إكرام، مباركي مصطفى.

- خوافة فتيحة، المولودة في 28 سبتمبر سنة 1966 بأولاد عبد الكريم (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 0139 وعقد الزواج رقم 025 المحرر بتاريخ 5 يونيو سنة 1972 بأربوات (ولاية البيض) وتدعى من الأن فصاعدا: مباركي فتيحة.

- خوافة محمد، المولود في 20 يناير سنة 1989 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 117 ويدعى من الآن فصاعدا: مباركي محمد.

- خوافة سعاد، المولودة في 4 ديسمبر سنة 1993 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 2306 وتدعى من الآن فصاعدا: مباركي سعاد.

- خوافة نور الدين، المولود في 12 سبتمبر سنة 1984 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 1426 ويدعى من الآن فصاعدا: مباركى نور الدين.
- خوافة هنية، المولودة في 23 مايو سنة 1987 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 771 وتدعى من الآن فصاعدا: مباركي هنية.
- خوافة نجاة، المولودة في 25 غشت سنة 1988 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 1278 وتدعى من الآن فصاعدا: مباركي نجاة.
- خوافة فضيلة، المولودة سنة 1942 بالمحرة (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 01962 وتدعى من الآن فصاعدا: مباركي فضيلة.
- خوافة عيدة، المولودة سنة 1944 بالمحرة (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 01963 وتدعى من الآن فصاعدا: مباركي عيدة.
- خوافة ربيعة، المولودة سنة 1948 بأولاد عبد الكريم (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 01964 وتدعى من الآن فصاعدا: مباركى ربيعة.
- خوافة محمد، المولود سنة 1961 بأولاد عبد الكريم (ولاية البيض) بحكم صادر بتاريخ 28 نوفمبر سنة 1972 تحت رقم 72/46 شهادة الميلاد رقم 068 وعقد الزواج رقم 032 المحرر بتاريخ 9 نوفمبر سنة 1989 بالمحرة (ولاية البيض) ويدعى من الأن فصاعدا: مباركي محمد.
- خوافة ريم، المولودة في 29 سبتمبر سنة 1987 بالمحرة (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 0148 وتدعى من الآن فصاعدا: مباركي ريم.
- خوافة طاهر، المولود في 29 سبتمبر سنة 1987 بالمحرة (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 0149 ويدعى من الآن فصاعدا: مباركي طاهر.
- خوافة عبد الكريم، المولود في 13 مارس سنة 1989 بالمصرة (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 034 ويدعى من الآن فصاعدا: مباركى عبد الكريم.
- خوافة فضيلة، المولودة في 15 مارس سنة 1992 بالمحرة (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 030 وتدعى من الآن فصاعدا: مباركي فضيلة.
- خوافة عائشة، المولودة سنة 1966 بأو لاد عبد الكريم (ولاية البيض) بحكم صادر بتاريخ 11 سبتمبر سنة 1977 تحت رقم 77/31 شهادة الميلاد رقم 042 وتدعى من الآن فصاعدا: مباركي عائشة.

- خوافة بوجمعة، المولود سنة 1969 بأولاد عبد الكريم (ولاية البيض) بحكم صادر بتاريخ 8 غشت سنة 1977 تحت رقم 77/21 شهادة الميلاد رقم 070 وعقد النواج رقم 06 المصرر بتاريخ 28 أبريل سنة 1997 بالشلالة (ولاية البيض) وأولاده القصر:
- * عبد الله، المولود في 17 أبريل سنة 1998 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 713،
- * محجوبة، المولودة في أول مارس سنة 2001 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 382،
- * صفية، المولودة في 16 أبريل سنة 2004 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 772،
- * نورة، المولودة في 25 مايو سنة 2007 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 1396،
- * فلة، المولودة في 14 ديسمبر سنة 2008 بالبيض (ولاية البيض) شهادة الميلاد رقم 3118،
- ويدعون من الآن فصاعدا: مباركي بوجمعة، مباركي عبد الله، مباركي محجوبة، مباركي صفية، مباركي نورة، مباركي فلة.
- خوافة خديجة، المولودة سنة 1971 بأولاد عبد الكريم (ولاية البيض) بحكم صادر بتاريخ 11 أبريل سنة 1977 تحت رقم 77/14 شهادة الميلاد رقم 041 وتدعى من الأن فصاعدا: مباركي خديجة.
- خوافة فاطمة، المولودة سنة 1965 بأولاد عبد الكريم (ولاية البيض) بحكم صادر بتاريخ 11 أبريل سنة 1977 تحت رقم 77/10 شهادة الميلاد رقم 043 وتدعى من الأن فصاعدا: مباركي فاطمة.
- خابط فاطمة، المولودة في 29 غشت سنة 1942 بفرندة (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 136 وعقد الزواج رقم 295 المحرر بتاريخ 15 فبراير سنة 1965 بوهران (ولاية وهران) وتدعى من الأن فصاعدا: جبلي فاطمة.
- خابط نادية، المولودة في 22 يناير سنة 1970 بفرندة (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 67 وعقد الزواج رقم 274 المحرر بتاريخ 23 سبتمبر سنة 1999 بفرندة (ولاية تيارت) وتدعى من الأن فصاعدا: جبلي نادية.
- خابط أحمد، المولود في 6 نوفمبر سنة 1973 بفرندة (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 996 ويدعى من الآن فصاعدا: جبلى أحمد.

- خابط توفيق محمد عبد القوي، المولود في 7 أكتوبر سنة 1980 بفرندة (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 1391 وعقد الزواج رقم 149 المحرر بتاريخ 27 فبراير سنة 2007 بغليزان (ولاية غليزان) ويدعى من الآن فصاعدا: جبلى توفيق محمد عبد القوى.

- خابط خالد ياسين، المولود في 22 يوليو سنة 1985 بفرندة (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 1424 ويدعى من الأن فصاعدا: جبلى خالد ياسين.

- هايشة جميل، المولود في 24 أكتوبر سنة 1977 بتلمسان (ولاية تلمسان) شهادة الميلاد رقم 5360 وعقد النواج رقم 1792 المحرر بتاريخ 14 نوفمبر سنة 2006 بتلمسان (ولاية تلمسان) وابنته القاصرة:

* بـشـرى، المـولـودة في 12 نـوفـمـبـر سـنـة 2007 بـتلمسان (ولاية تلمسان) شهادة الميلاد رقم 9236،

ويدعيان من الآن فصاعدا: حجاج جميل، حجاج بشرى.

- وسخ حفناوي، المولود في 14 يونيو سنة 1961 بحاسي العش (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 102 وعقد النوواج رقم 227 المصرر بتاريخ 1986 المسجل في 19 يوليو سنة 2003 بحاسي بحبح (ولاية الجلفة) وابنه القاصر:

* إسماعيل، المولود في أول يناير سنة 1999 بحاسى بحبح (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 27،

ويدعيان من الآن فصاعدا: بن محمد حفناوي، بن محمد إسماعيل.

- وسخ مختار، المولود في 23 سبتمبر سنة 1992 بحاسي بحبح (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 2183 ويدعى من الآن فصاعدا: بن محمد مختار.

- وسعخ بسرابح، المولود في 5 مارس سنة 1943 بدار الشيوخ (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 358 وعقد النزواج رقم 26 المصرر بستاريخ 18 ينايس سنة 1994 بحاسى بحبح (ولاية الجلفة) وأولاده القصر:

* نسبيبة، المولودة في 8 مارس سنة 1996 بحاسى بحبح (و لاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 477،

* محمد، المولود في 20 غشت سنة 1999 بحاسى بحبح (و لاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 1306،

* يـوسف، المـولـود في 24 غـشت سـنـة 2002 بحاسى بحبح (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 1086،

ويدعون من الآن فصاعدا: بن محمد برابح، بن محمد نسيبة، بن محمد محمد، بن محمد يوسف.

- وسخ مريم، المولودة في 29 سبتمبر سنة 1989 بحاسي بحبح (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 1773 وتدعى من الآن فصاعدا: بن محمد مريم.

- وسخ امباركة، المولودة في 28 نوفمبر سنة 1993 بحاسي بحبح (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 2765 وتدعى من الآن فصاعدا: بن محمد امباركة.

- وسخ سمية، المولودة في 12 يناير سنة 1992 بحاسي بحبح (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 47 وتدعى من الآن فصاعدا: بن محمد سمية.

- وسخ المسعود، المولود في 27 يناير سنة 1945 بدار الشيوخ (ولاية الجلفة) بحكم صادر بتاريخ 7 مايو سنة 1985 تحت رقم 567 شهادة الميلاد رقم 267 وعقد النوواج رقم 151 المصرر بتاريخ 4 مايو سنة 1986 بحاسى بحبح (ولاية الجلفة) وأولاده القصر:

* عائدشة، المولودة في 7 يوليو سنة 1995 بحاسي بحبح (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 1368.

* ساعد، المولود في 16 مايو سنة 2001 بحاسي بحبح (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 651.

* أمينة، المولودة في 23 يناير سنة 2005 بحاسى بحبح (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 166،

ويدعون من الآن فصاعدا: بن محمد المسعود، بن محمد عائشة، بن محمد ساعد، بن محمد أمينة.

- وسخ محمد، المولود سنة 1979 بحاسي بحبح (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 3150 ويدعى من الآن فصاعدا: بن محمد محمد.

- وسخ السعيد، المولود سنة 1980 بدار الشيوخ (ولاية الجلفة) بحكم صادر بتاريخ 7 مايو سنة 1985 تحت رقم 567 شهادة الميلاد رقم 26/304 ويدعى من الأن فصاعدا: بن محمد السعيد.

- وسخ ربيحة، المولودة في 12 أبريل سنة 1984 بحاسي بحبح (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 687 وتدعى من الآن فصاعدا: بن محمد ربيحة.

- وسخ امباركة، المولودة في 14 فبراير سنة 1986 بحاسي بحبح (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 258 وتدعى من الآن فصاعدا: بن محمد امباركة.

- وسخ إبراهيم الخليل، المولود في 19 ديسمبر سنة 1988 بحاسي بحبح (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 2212 وتدعى من الآن فصاعدا: بن محمد إبراهيم الخليل.

- وسخ بوبكر، المولود في 25 يناير سنة 1991 بحاسي بحبح (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 191 وتدعى من الآن فصاعدا: بن محمد بوبكر.

- وسخ خديجة، المولودة في 19 غشت سنة 1993 بحاسي بحبح (ولاية الجلفة) شهادة الميلاد رقم 1929 وتدعى من الأن فصاعدا: بن محمد خديجة.

- قراروبي لقواس كريم، المولود في 3 يونيو سنة 1976 بحجوط (ولاية تيبازة) شهادة الميلاد رقم 878 ويدعى من الآن فصاعدا: خروبى لقواس كريم.

- بوبغل محمد، المولود في 8 سبتمبر سنة 1930 ببني تليلان السطرة (ولاية جيجل) شهادة الميلاد رقم 1740 ويدعى من الآن فصاعدا: شقرى محمد.

- سراق قويدر، المولود في 3 أكتوبر سنة 1963 بتيسمسيلت (ولاية تيسمسيلت) شهادة الميلاد رقم 193 وعقد الزواج رقم 312 المحرر بتاريخ 12 ديسمبر سنة 1994 بتيسمسيلت (ولاية تيسمسيلت) وابنتاه القاصرتان:

* مسريم، المسولسودة في 9 غسشت سسنسة 2009 بتيسمسيلت (ولاية تيسمسيلت) شهادة الميلاد رقم 1909،

* خديجة أسماء، المولودة في 23 مايو سنة 2011 بتيسمسيلت (ولاية تيسمسيلت) شهادة الميلاد رقم 544،

ويدعون من الآن فصاعدا: سرحاني قويدر، سرحاني مريم، سرحاني خديجة أسماء.

- سراق رشيد، المولود في 4 مايو سنة 1965 بتيسمسيلت (ولاية تيسمسيلت) شهادة الميلاد رقم 289 وعقد الزواج رقم 205 المحرر بتاريخ 12 فبراير سنة 2002 بمهدية (ولاية تيارت) وأولاده القصر:

* فتيحة، المولودة في 25 سبتمبر سنة 2003 بتيسمسيلت (ولاية تيسمسيلت) شهادة الميلاد رقم 1857،

* حـمـزة، المـولـود في 2 أبـريل سـنـة 2006 بتيسمسيلت (ولاية تيسمسيلت) شهادة الميلاد رقم 602،

* محمد أمين، المولود في 8 فبراير سنة 2011 بتيسمسيلت (ولاية تيسمسيلت) شهادة الميلاد رقم 438،

ويدعون من الآن فصاعدا: سرحاني رشيد، سرحاني فتيحة، سرحاني حمزة، سرحاني محمد أمين.

- سراق الزهرة، المولودة في 4 أبريل سنة 1967 بتيسمسيلت (ولاية تيسمسيلت) شهادة الميلاد رقم 241 وعقد الزواج رقم 227 المحرر بتاريخ 8 سبتمبر سنة 1987 بتيسمسيلت (ولاية تيسمسيلت) وتدعى من الأن فصاعدا: سرحانى الزهرة.

- سراق الطيب، المولود في 9 مارس سنة 1973 بتيسمسيلت (ولاية تيسمسيلت) شهادة الميلاد رقم 209 وعقد الزواج رقم 29 المحرر بتاريخ 13 مارس سنة 2004 بتيسمسيلت (ولاية تيسمسيلت) وأولاده القصر:

* عبد الله، المولود في 9 يناير سنة 2005 بتيسمسيلت (ولاية تيسمسيلت) شهادة الميلاد رقم 47،

* يـوسف، المـولـود في 24 فـبـرايـر سـنـة 2006 بتيسمسيلت (ولاية تيسمسيلت) شهادة الميلاد رقم 372،

* ياسين، المولود في 3 نوف مبر سنة 2009 بتيسمسيلت (ولاية تيسمسيلت) شهادة الميلاد رقم 2546،

ويدعون من الآن فصاعدا: سرحاني الطيب، سرحاني عبد الله، سرحاني يوسف، سرحاني ياسين.

- سراق محمد، المولود في 14 سبتمبر سنة 1989 بمهدية (ولاية تيارت) شهادة الميلاد رقم 1132 وتدعى من الأن فصاعدا: سرحانى محمد.

- بوال لالة، المولودة في 21 نوفمبر سنة 1961 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1029 وعقد النواج رقم 270 المحرر بتاريخ 9 غشت سنة 1978 بغرداية (ولاية غرداية) وتدعى من الأن فصاعدا: عبد النور لالة.

- بوال نانة، المولودة في 24 يونيو سنة 1954 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 332 وعقد الرواج رقم 258 المحرر بتاريخ 30 يوليو سنة 1970 بغرداية (ولاية غرداية) وتدعى من الآن فصاعدا: عبد النور نانة.

- بوال سليمان، المولود في 31 ديسمبر سنة 1956 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 784 وعقد النواج رقم 224 المحرر بتاريخ 8 يوليو سنة 1999 بغرداية (ولاية غرداية) وأولاده القصر:

* فـوزيـة، المـولـودة في 21 فـبـرايـر سـنـة 1995 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 296،

* إبراهيم، المولود في 31 مارس سنة 2002 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 492،

ويدعون من الأن فصاعدا: عبد النور سليمان، عبد النور فوزية، عبد النور إبراهيم.

- بوال محمد، المولود في 9 يوليو سنة 1983 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 924 وعقد النواج رقم 328 المحرر بتاريخ 27 أبريل سنة 2005 بغرداية (ولاية غرداية) وولداه القاصران:

- * أسلماء، المولودة في 13 نوفمبر سنة 2008 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 3813.
- * ناصر، المولود في 16 يناير سنة 2012 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 229،

ويدعون من الآن فصاعدا: عبد النور محمد، عبد النور أسماء، عبد النور ناصر.

- بوال خديجة، المولودة في 27 أكتوبر سنة 1984 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1364 وعقد النواج رقم 377 المحرر بتاريخ 20 يونيو سنة 2000 بغرداية (ولاية غرداية) وتدعى من الأن فصاعدا: عبد النور خديجة.

- بوال صالح، المولود في 13 يناير سنة 1986 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 59 وعقد الزواج رقم 459 المحرر بتاريخ 18 يونيو سنة 2007 بغرداية (ولاية غرداية) وولده القاصر:

* عمر، المولود في 3 ديسمبر سنة 2010 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 4409،

ويدعيان من الآن فصاعدا: عبد النور صالح، عبد النور عمر.

- بوال زينب، المولودة في 25 سبتمبر سنة 1989 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1410 وعقد الزواج رقم 847 المحرر بتاريخ 15 نوفمبر سنة 2006 بغرداية (ولاية غرداية) وتدعى من الآن فصاعدا: عبد النور زينب.

- بوال منير، المولود في 5 فبراير سنة 1993 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 255 ويدعى من الآن فصاعدا: عبد النور منير.

- بوال سليمان، المولود في 27 سبتمبر سنة 1963 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1052 وعقد النزواج رقم 25 المصرر بتاريخ 18 يناير سنة 1983 بغرداية (ولاية غرداية) وولداه القاصران:

* يحي، المولود في 12 أكتوبر سنة 1997 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1692.

* رستم، المولود في 20 نوفمير سنة 2003 ببنورة (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 3057،

ويدعون من الآن فصاعدا: عبد النور سليمان، عبد النور يحى، عبد النور رستم.

- بوال عبد العزيز، المولود في 4 مارس سنة 1985 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 339 وعقد الزواج رقم 796 المحرر بتاريخ 31 أكتوبر سنة 2007 بغرداية (ولاية غرداية) وابنته القاصرة:
- * فـردوس، المـولـودة في 21 غـشت سـنـة 2010 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 2953،

ويدعيان من الآن فصاعدا: عبد النور عبد العزيز، عبد النور فردوس.

- بوال صفية، المولودة في 9 سبتمبر سنة 1987 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 1442 وتدعى من الآن فصاعدا: عبد النور صفية.
- بوال خديجة، المولودة في أول يناير سنة 1991 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 14 وتدعى من الآن فصاعدا: عبد النور خديجة.
- بوال أحمد، المولود في أول مارس سنة 1994 بغرداية (ولاية غرداية) شهادة الميلاد رقم 338 ويدعى من الآن فصاعدا: عبد النور أحمد.
- لمعرق ثامر، المولود في 19 فبراير سنة 1952 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 270 وعقد الزواج رقم 378 المحرر بتاريخ 26 ديسمبر سنة 1981 ببوسعادة (ولاية المسيلة) وولداه القاصران:
- * عادل، المولود في 13 ديسه مبر سنة 2002 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 3651،
- * إبراهيم الخليل، المولود في 19 مارس سنة 2007 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 1106،

ويدعون من الآن فصاعدا: عبد الوهاب شامر، عبد الوهاب عادل، عبد الوهاب إبراهيم الخليل.

- لمعرق سمية، المولودة في 9 مارس سنة 1983 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 820 وعقد النواج رقم 708 المصرر بتاريخ 30 غشت سنة 2005 ببوسعادة (ولاية المسيلة) وتدعى من الآن فصاعدا: عبد الوهاب سمية.
- لمعرق أحمد أسامة، المولود في 28 فبراير سنة 1985 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 875 ويدعى من الآن فصاعدا: عبد الوهاب أحمد أسامة

- لمعرق محمد الأمين، المولود في 20 أكتوبر سنة 1988 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 3399 ويدعى من الآن فصاعدا: عبد الوهاب محمد الأمين.
- لمعرق عبد الرحمان، المولود في 7 مايو سنة 1991 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 1646 ويدعى من الآن فصاعدا: عبد الوهاب عبد الرحمان.
- لمعرق يونس، المولود في أول مايو سنة 1993 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 1534 ويدعى من الآن فصاعدا: عبد الوهاب يونس.
- لمعرق عمر، المولود سنة 1942 بعين الملح (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 3249 وعقد الزواج رقم 344 المحرر بتاريخ 21 فببراير سنة 1964 ببوسعادة (ولاية المسيلة) ويدعى من الآن فصاعدا: عبد الوهاب عمر.
- لمعرق محمد، المولود في 30 ديسمبر سنة 1963 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 953 وعقد النواج رقم 229 المحرر بتاريخ 13 يوليو سنة 1993 ببوسعادة (ولاية المسيلة) وأولاده القصر:
- * إيمان، المولودة في 17 يناير سنة 1995 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 206،
- * أشرف، المولود في 21 فبراير سنة 2000 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 478،
- * عصر، المولود في أول فبراير سنة 2006
 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 412،
- ويدعون من الآن فصاعدا: عبد الوهاب محمد، عبد الوهاب إيمان، عبد الوهاب أشرف، عبد الوهاب عمر.
- لمعرق فاروق، المولود في 2 مارس سنة 1966 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 231 وعقد النواج رقم 322 المصرر بتاريخ 6 يونيو سنة 2001 ببوسعادة (ولاية المسيلة) وولداه القاصران:
- * هدى، المولودة في أول أكتوبر سنة 2006 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 3427،
- * هيثم، المولود في 18 مارس سنة 2009 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 1073،
- ويدعون من الأن فصاعدا: عبد الوهاب فاروق، عبد الوهاب هدى، عبد الوهاب هيثم.

- لمعرق وسيلة، المولودة في 3 يناير سنة 1969 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 29 وعقد الزواج رقم 473 المحرر بتاريخ 27 أكتوبر سنة 1998 ببوسعادة (ولاية المسيلة) وتدعى من الأن فصاعدا: عبد الوهاب وسيلة.
- لمعرق سليمة، المولودة في أول غشت سنة 1971 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 887 وتدعى من الآن فصاعدا: عبد الوهاب سليمة.
- لمعرق حفيظة، المولودة في 8 نوفمبر سنة 1972 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 1258 وعقد الزواج رقم 1188 المحرر بتاريخ 9 ديسمبر سنة 2009 ببوسعادة (ولاية المسيلة) وتدعى من الآن فصاعدا: عبد الوهاب حفيظة.
- لمعرق سمية، المولودة في 3 يناير سنة 1975 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 24 وعقد الزواج رقم 569 المحرر بتاريخ 29 يوليو سنة 2004 ببوسعادة (ولاية المسيلة) وتدعى من الآن فصاعدا: عبد الوهاب سمية.
- لمعرق حياة، المولودة في 9 سبتمبر سنة 1978 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 1756 وتدعى من الآن فصاعدا: عبد الوهاب حياة.
- لمعرق يمينة، المولودة في 25 يونيو سنة 1981 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 1809 وتدعى من الأن فصاعدا: عبد الوهاب يمينة.
- لمعرق حمزة، المولود في 15 مايو سنة 1986 ببوسعادة (ولاية المسيلة) شهادة الميلاد رقم 1682 ويدعى من الآن فصاعدا: عبد الوهاب حمزة.

الملاقة 2: عملا بأحكام المادة 5 من المرسوم رقم 17-15 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 المتمم والمذكور أعلاه، يؤشر على هوامش عقود الحالة المدنية للمعنيين بالألقاب الجديدة الممنوحة بمقتضى هذا المرسوم وذلك بناء على طلب وكيل الجمهورية.

الملاّة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر في 24 جـمادى الأولى عام 1435 الموافق 26 مارس سنة 2014 .

عبد العزيز بوتفليقة

مرسوم رئاسي مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، يتضمن إنهاء مهام مكلف بالدراسات والتلخيص برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 تنهى، ابتداء من 19 يونيو سنة 2013، مهام السيد عبد القادر بن شاعة، بصفته مكلّفا بالدّراسات والتلخيص برئاسة الجمهورية، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسومان رئاسيًان مؤرِّخان في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، يتضمننان إنهاء مهام مكلفين بالدراسات والتلفيص بديوان الوزير المنتدب لدى وزير الشؤون الفارجية، المكلف بالشؤون المغاربية والإفريقية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 تنهى، ابتداء من 27 أبريل سنة 2013، مهام السيد بلقاسم سماعيلي، بصفته مكلّفا بالدّراسات والتلخيص بديوان الوزير المنتدب لدى وزير الشؤون الخارجية، المكلّف بالشؤون الغاربية والإفريقية، لتكليفه بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 تنهى، ابتداء من 28 مايو سنة 2013، مهام السيد رشيد بن لوناس، بصفته مكلّفا بالدّراسات والتلخيص بديوان الوزير المنتدب لدى وزير الشؤون الخارجية، المكلّف بالشؤون الغاربية والإفريقية، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 تنهى مهام الآنسة كنزة بن علي، بصفتها نائبة مدير للبرامج والشؤون الاجتماعية بالمديرية العامة للجالية الوطنية في الخارج بوزارة الشؤون الخارجية، لتكليفها بوظيفة أخرى.

مراسيم رئاسيَّة مؤرَّخة في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، تتضمَّن إنهاء مهام سنفراء فوق العادة ومفوضين للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بموجب مرسوم رئاسي مور خ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 تنهى، ابتداء من 15 أبريل سنة 2013، مهام السيد أحمد لخضر تازير، بصفته سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بمابوتو (جمهورية موزمبيق).

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 تنهى، ابتداء من 15 أبريل سنة 2013، مهام السيدين الآتي اسماهما بصفتهما سفيرين فوق العادة ومفوضين للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، لتكليف كل منهما بوظيفة أخرى:

- عبد الناصر بلعيد، بأديس أبابا (جمهورية أثيوبيا)،

- محمد الأمين العباس، ببريتوريا (جمهورية جنوب إفريقيا).

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 تنهى، ابتداء من 5 نوفمبر سنة 2013، مهام السيّد عبد الحميد عبروس، بصفته سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بمكسيكو (الولايات المتحدة المكسيكية)، بسبب الوفاة.

مرسوم رئاسيً مؤرَّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، يتضمن إنهاء مهام قنصلين للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 تنهى، ابتداء من 31 ديسمبر سنة 2013، مهام السيدين الآتي اسماهما بصفتهما قنصلين للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية:

- محمد بومديري، بقفصة (الجمهورية التونسية)،
 - محمد طويمر، بأغاديس (جمهورية النيجر).

مراسيم رئاسيَّة مؤرِّخة في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، تتضمَّن التَّعيين بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم رئاسي مور خ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 يعين السيادة الآتية أسماؤهم نوّاب مديرين بوزارة الشؤون الخارجية:

- صالح تحكوبيت، نائب مدير لحصانات المستخدمين الدبلو ماسيين والمحلات الدبلوماسية بالمديرية العامة للتشريفات،

- فاتح كوري، نائب مدير للمستندات ووثائق السفر بالمديرية العامة للتشريفات،

- أحمد العمري، نائب مدير للوضعية القانونية للأشخاص والممتلكات بالمديرية العامة للجالية الوطنية بالخارج.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 يعين السادة الآتية أسماؤهم نوّاب مديرين بوزارة الشؤون الخارجية:

- أحمد هاشمي، نائب مدير للاتحاد الإفريقي بالمديرية العامة لإفريقيا،

- عبد العزيز موساوي، نائب مدير للوسائل العامة بالمديرية العامة للموارد،

- توفيق جوامع، نائب مدير لبرمجة التعاون مع الصناديق والبرامج والهيئات المتخصصة لنظام الأمم المتحدة بالمديرية العامة للعلاقات الاقتصادية والتعاون الدوليين.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 يعيّن السيد عمر فريتح، نائب مدير لبلدان المغرب العربي بالمديرية العامة للبلدان العربية بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 تعيّن السيّدة فاطمة رميلي، نائبة مدير لبلدان أوروبا الجنوبية بالمديرية العامة لأوروبا بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 يعين السيد نور الدين قارة علي، نائب مدير لآسيا الشرقية والجنوبية بالمديرية العامة لآسيا وأوقيانوسيا بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم رئاسي مور خ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 يعين السيد مراد عجابي، نائب مدير لتخطيط وبرمجة السياسات بالمديرية العامة للشؤون السياسية والأمن الدوليين بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 يعين السيد بشير بخوش، نائب مدير لحفظ الوثائق الدبلوماسية بالمديرية العامة للشؤون القانونية والقنصلية بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم رئاسي مور خ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 تعين الأنسة كنزة بن علي، نائبة مدير للاتفاقات الثنائية بالمديرية العامة للشؤون القانونية والقنصلية بوزارة الشؤون الخارجية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 يعيّن السيد فريد بن أودينة، نائب مدير للتسيير التقديري للكفاءات والحركة الدبلوماسية بالمديرية العامة للموارد بوزارة الشؤون الخارجية.

مرسوم رئاسيً مؤرَّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، يتضمَّن تعيين سفير مستشار بوزارة الشؤون الفارجية.

بموجب مرسوم رئاسي مورّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 يعيّن السيد مصطفى بوطورة، سفيرا مستشارا بوزارة الشؤون الخارجية.

مراسيم رئاسية مؤرّخة في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، تتضمّن تعيين سفراء فوق العادة ومفوضين للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 يعيّن السيد بلقاسم سماعيلي، سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بأبوجا (جمهورية نيجيريا الاتحادية)، ابتداء من 27 أبريل سنة 2013.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 يعين السيدان الآتي اسماهما سفيرين فوق العادة ومفوضين للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية:

- عبد الناصر بلعيد، ببريتوريا (جمهورية جنوب إفريقيا)، ابتداء من 16 يونيو سنة 2013،

- محمد الأمين العباس، بمابوتو (جمهورية الموزمبيق)، ابتداء من 4 يوليو سنة 2013.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 يعين السيد رشيد بن لوناس، سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بأديس أبابا (جمهورية إثيوبيا)، ابتداء من 28 مايو سنة 2013.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 يعين السيد عبد القادر بن شاعة، سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ببغداد (جمهورية العراق)، ابتداء من 19 يونيو : 2013

مرسوم رئاسيً مؤرَّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، يتضمن تعيين قنصل عامً للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

بـمـوجب مـرسـوم رئـاسـيّ مـورّخ في 15 جـمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 يعيّن السّيد عبد الكريم بلواسع، قنصلا عاما للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بدبي (الإمارات العربية المتحدة)، ابتداء من 7 أبريل سنة 2013

مراسيم رئاسيَّة مؤرِّخة في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014، تتضمَّن تعيين قناصلة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 يعين السيد عمر حاج خلوف، قنصلا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بأليكانت (مملكة إسبانيا)، ابتداء من 8 أبريل سنة 2013.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 يعيّن السيّيد أحمد عمارة، قنصلا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بقفصة (الجمهورية التونسية)، ابتداء من 13 يناير سنة 2014.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 15 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 17 مارس سنة 2014 يعين السيّيد منزيان زغداني، قنصلا للجمهورية الجبزائرية الديمقراطية الشعبية بنواديبو (الجمهورية الإسلامية الموريتانية)، ابتداء من 13 يناير سنة 2014.

قرارات، مقرّرات، آراء

وزارة الدفاع الوطنى

قىرار وزاري مشترك مؤرِّخ في 5 ذي الحجة عام 1434 الموافق 10 أكتوبر سنة 2013، يتضمن تعيين قضاة مساعدين لدى المحاكم العسكرية.

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 5 ذي الحجة عام 1434 الموافق 10 أكتوبر سنة 2013، يعيّن العسكريون العاملون في الجيش الوطني الشعبي الآتية أسماؤهم، قضاة مساعدين لدى المحاكم العسكرية خلال السنة القضائية 2013 - 2014 :

- 1. حفيظ جمعة
- 2. تمام محمد
- 3. رفاد موسى
- 4. عدالة عبد الرحمان
- 5. شاشو عبد اللطيف
 - ناصری محمد
 - 7. فرحاوي قادري
 - 8. عواطة عمار
- 9. بن أمحمد محمد رضا
 - 10. هامل إبراهيم
 - 11. فراوسن محمد
- 12. بلغيث محمد الربعي
 - 13. بن عیسی عمروش
 - 14. بن حدید فرید
 - 15. بلعيد عبد الحكيم
 - 16. دعدوعة رضوان
 - 17. مزیانی شعبان
 - 18. زغبة بوخميس
 - 19. صيدي أحمد
 - ر۱. یا یا
 - 20. بورابعة العيد 21. يونس رفيق
 - 0. 00 0. .21
 - 22. زياد عبد الجبار
 - 23. هني دومة أمحمد
 - 24. فرج الله سليم
 - 25. قريد عبد القادر
 - 26. بختاش على

- 27. شاوش عبد الله
 - 28. أوكال أمحمد
- 29. تاينسة مصطفى
- 30. زرقين عبد المجيد
 - 31. فراحي فوزي
- 32. ميسوم أحمد حاج الله
 - 33. نواصر فيصل
 - 34. میسراو*ي* رضا
 - 35. غويني بايزيد
 - 36. بلخوجة مصطفى
 - 37. أمرار عمر
 - 38. بورومة باديس
 - 39. بوشندوقة كمال
 - 40. بن عمر ناصر*ی*
 - 41. مويسي محند
 - 42. عروس*ي* ميلود
 - 43. بن رابح مراد
 - 44. مزدور طارق
 - 45. قوارطة رياض
 - 46. دبی محمد
 - 47. زورز فاتح
 - 48. زيادة عبد المومن
 - 49. عبد اللاوى إبراهيم
 - 50. بوقبال أعمر
 - 51. بادى محمد الطاهر
 - 52. علج سمير

- 53. دلاوي احمد
- 54. قسومة حبيب
- 55. سلامي عبد العزيز
 - 56. بن زیان مختار
 - 57. بلقاسمي رؤوف
- 58. ملز*ي* محمد
- 59. عكرمي محمد أمين 60. بوعزة مروان
- 61. زروقي عبد الرحمان
 - 62. أوس عابد 63. بوزادة محمد
- 64. غلام الله جمال الدين
 - 65. شمدون محمد
 - 66. عادل الحسين
 - 67. لعجايلية غزوال
 - 68. شلاغمة فارس
 - 69. بن زرقة كريم
 - 70. سار*ي* فاروق
 - 71. بوزغاية رياض
 - 72. رقايبي عز الدين
 - 73. عبايدية جمال
 - 74. دلیس سامی
 - 75. ساهل محمد سليم
 - 76. نويشي خالد
 - 77. العايش محمد
 - 78. نبيلي فتحي

، 1435 هـ	9 جمادى الثانية عام	
	9 أبريل سنة 2014 م	

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 21

	•
•	ш

	•
1	
	153. عباسي عقبة
	154. فوضيل رضا
	155. حمادوش مليك
دين	156. مرين علي
	157. نيشان عبد الله
	158. سرحان زين الدين
	159. بن عمارة محمد
	160. مجقال عبد الرحمان
	161. دمان دبيح عبد اللطيف
	162. شعبان نور الدين
	163. بن عيسى فيصل
	164. مهديد عز الدين
	165. برمضان عبد الحميد
	166. بوطبة فوز <i>ي</i>
	167. حناشي محمد
	168. نقار حاج
	169. محجوبي عبد القادر
	170. فوغالي علي
بد	171. بن كولة ندير
	172. قاسمي عبد القادر
	173. بن قانة سعيد
	174. هنيني مسعود
	175. بلقاسمي أحمد
,	176. رزین میلود
	177. برابح نورالدین
يم	178. يعلاو <i>ي</i> سمير
	179. طورش العايش
قادر	180. بوقفة مبروك
۰٫ر	181. بوعريشة محسن رياض
	182. هامل احمد
	183. تومي أحمد
	184. أوراس عبد الحكيم
	185. بن عدة بن عودة
	186. جوامع نسيم
	187. عبد الرزاق سليم
	186. جوامع نسيم

188. دكاني حنيفي

189. هزيل براهيم

152. معتوق عبد الغاني

	٠, ٠ - ,٠-	-	-0-, -0
.79	بن عورة محمد لمين	.116	عقاب إبراهيم
.80	قرابي محمد	.117	هبا منور
.81	قبزيلي الهواري	.118	بوفرمة لخضر
.82	بوعزة مروان	.119	عبد الهادي نور اا
.83	جلاب علي	.120	بودالي لخضر
.84	بورادو أحمد	.121	بن هیدور محمد
.85	بختي كمال	.122	تدرس بن يوسف
.86	لرقط رمز <i>ي</i>	.123	ختال إسماعيل
.87	كرماني محمد أمين	.124	مختاري أحمد
.88	بوكحول حسام	.125	مخربش عامر
.89	بن زينة خالد	.126	دوان محمد
.90	قرامي ياسر	.127	بن زرافة الهادي
.91	حلة بن يوسف	.128	بكار عبد الله
.92	بوجفنة السعيد	.129	عكريش منير
.93	حليمي إبراهيم	.130	طيبة سليمان
.94	بن عدة سنوسي	.131	كركود محمد
.95	حساني عبد القادر	.132	كرامس <i>ي</i> ناصر
.96	بوشنتوف إبراهيم	.133	مكرلوف محمد
.97	جداعي العربي	.134	مرسلي عبد الحمد
.98	بوساحة العربي	.135	يحياوي رشيد
.99	عامر أحمد	.136	بن ساعد محمد
.100	لعروسي لخضر	.137	حفايضية سفيان
.101	جهیر محمد	.138	جوادة رياض
.102	صاب میلود	.139	بلحسان عز الدير
.103	بورنان مراد	.140	بطاهر عبد الله
.104	بوشقيقات فريد	.141	مجاهدي عبد الحك
.105	طاهري محمد	.142	طالبي سمير
.106	قاسم بن يوسف	.143	حمر العين عبد ال
.107	سلاوي عز الدين	.144	عبد الله عبد القاد
.108	عبيدات مشري	.145	زقادة عبد السلام
.109	بوعزيز صالح	.146	عبادة أحمد
.110	بلحواس رشيد	.147	سمارة مصطفى
.111	رزايقية رياض	.148	عميور صديق
.112	عبدي جلول	.149	ضيف الله سليم
.113	عمراني مداني	.150	شرواق جيلالي
.114	بحري أحمد	.151	رحال ابراهيم

115. عبد المجيد عز الدين

1435	9 جمادي الثانية عام
	9 جما <i>دى ا</i> لثانية عام 9 أبريل سنة 2014 م

226. علواش معمر

الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة / العدد 21

21

		1		1	
طراد محمد	.264	حميداني محمد الأمين	.227	قطواش محمد	.190
بوكليخة رضا	.265	حمروش يوسف	.228	سعدوني عبد القادر رشيد	.191
عبيدة طاهر	.266	بومدین سعید مجاهد	.229	مجا <i>هدي</i> كمال	.192
دعفور علي	.267	زواطيط قادة	.230	عابد محمد	.193
سي مرابط الحاج	.268	شطي علي	.231	سجال عمر	.194
مدوني محفوظ	.269	قارص العيد	.232	مرزوقي محمد	.195
بلعباس عمر	.270	عوادي مختار	.233	بوشنتوف مصطفى	.196
هدية حمزة	.271	عاشور عبد الرحمان	.234	بوها <i>دي</i> رشيد	.197
قاسمي يوسف	.272	بوعام يوسف	.235	سنوسي سمير	.198
بكاي فيصل	.273	بهيليل عبد الرحمان	.236	بن بو علي علي	.199
بن دودة رشيد	.274	عدة إبراهيم معاشو	.237	فتاح بدر الدين	.200
بلعباسي عبد القادر	.275	مقدم شریف محمد	.238	مسعودي علي	.201
وكال سعيد	.276	مالك أحمد	.239	مجاهدي رشيد	.202
مريشة ميلود	.277	لعماري طيب	.240	عليوي محمد	.203
طویل جمال	.278	رواص مراد	.241	مسعود كمال	.204
بن صالح صالح	.279	حساین خلیل	.242	بن دريعة مهدي	.205
بن دلة نور الدين	.280	عوشیش بوعلام	.243	عداد نبیل	.206
بن زین بورقعة	.281	زموري محمد	.244	شراد طارق	.207
فنيك محمد فوزي	.282	موبيان سعيد	.245	قروي ياسين	.208
زعيتر فريد	.283	لنوار مخطار	.246	مساس إبراهيم	.209
العابد مولود	.284	شليحة قدور	.247	مسعودي محمد أمين	.210
خليف ناجي	.285	كيحال أحمد	.248	عصىام رضوان	.211
بن يعقوب محمد	.286	زياني علي	.249	هامل رضوان	.212
بن عامر لعجال	.287	رميل عبد القادر	.250	سليماني رابح	.213
لعطوي عبد الحق	.288	غانم عبد الهادي	.251	ميلودي سفيان	.214
شرفي صالح	.289	صمارة محمد	.252	بن شاعة محمد	.215
بلقاسمي عبد القادر	.290	مفتاحي نوار	.253	بلال حمزة	.216
عيسات مصطفى	.291	بعطاش إدريس	.254	زلماط محمد	.217
مكرالدي عبد القادر	.292	بن صالح أحمد	.255	قيطارني زوهير	.218
رقاب أحمد	.293	بودالية مصطفى	.256	مونيس علي	.219
بن عياد عبد الصمد	.294	مدیان کمال	.257	طلحة سعد	.220
يوسفي جلول	.295	بودلال الحاج	.258	بود <i>ي</i> زکريا	.221
بوزينو رفاس	.296	مناد موسى	.259	سعدي هشام	.222
جدي فخر الدين	.297	سایح زیان	.260	بن عسکر موسی	.223
مروش مصطفى	.298	بلبشير عواد	.261	بكار عمر	.224
بن حرورة لخضر	.299	رحالي أمحمد	.262	بوشقوف أسامة	.225

263. بن طراد قدور

300. قلمام عبد الرحمان

، 1435 هـ	9 جمادي الثانية عام
	9 أبريل سنة 2014 م

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 21

	ŕ	٠	١	À	

ر بن ابن ابن المناطقة			
	25.		
بلبخوش أمحمد نحال مرزوق		تومي بدر الدين بوستة يوسف	
عوشن خليفة			
عوس <i>ن حليف</i> لعور رفيق		سايغي لسعد عمران محمد	
بوختوش الطاهر		عمران محمد بلقاضی زهیر	
بوحتوش المصاهر شواح جليل		بعا <i>ضي رهي</i> ر حيلة عبد العزيز	
سور عثمان		کید عبد اعریر شارنی فوزی	
المناصري يزيد		عبد السلام محمد	
سعدون عمارة		بوطویل عکاشـة	
ضيف محمد		. د دی ی قایدی ناجی	
فلاح حسين		بوخبزة عبد الرحمان	
ماضی عامر		بوجلال سمير بوجلال سمير	
پ شویرف هوار <i>ی</i>		بيضياف العيد	
دراحى نصر الدين		، آدمی حکیم	
•	.389	سماعيل خليل الأمين	
عمراني يوسف	.390	سويهر نواري	.353
" عمرون عبد الوهاب		ً أبيش عبد الجبار	
العيدي يونس	.392	بوفولة سفيان	.355
قارة صلاح الدين	.393	تيموساغ عبد المجيد	.356
مداسي جميل	.394	حشاني محمد الصادق	.357
نوري فارس	.395	سمارة يوسف	.358
مزعاش فاتح	.396	سالم عبد الصمد	.359
العيفة قويدر	.397	حفاف هشام	.360
بن عودة رشيد	.398	ميسوم حسين	.361
بهلولي منير	.399	طبال كمال	.362
بركاني عبد القادر	.400	غولي عزالدين	.363
سويسي غريسي	.401	نصري منير	.364
ولهي عبد العالي	.402	بوهني محمد	.365
عبيدات عصام	.403	ر ماش کمال	.366
مناوين محمد	.404	سايغي بوعوينة هشام	.367
جبار يزيد	.405	بودالية محمد	.368
بزيش شوقي	.406	زقعار سعيد	.369
بريوة عمار	.407	الأسد عبد الحميد	.370
خياري حكيم	.408	رزقي عبد العزيز	.371
•	.409	بن يطو سفيان	
زروال رفيق		شلغوم عز الدين	
کرفا <i>وي علي</i>	.411	سعداوي الناصر	.374

338. تومى بدر الدير 301. شويتي محمد أمين 339. بوستة يوسف 302. قمامى عمار 340. سايغى لسعد 303. بوقرنين حمزة 304. مرسلى مصطفى 341. عمران محمد 342. بلقاضى زھير 305. علالي محمد أمين 343. حيلة عبد العزيز 306. صالحي الجودي 344. شارنی فوز*ی* 307. ثلايجيت رمضان 345. عبد السلام محه 308. عرعار مراد 346. بوطويل عكاشة 309. جوادي السبتي 347. قايدي ناجي 310. حيدرة عابد 348. بوخبزة عبد الر 311. بن جبار بركان 312. شافى سيد أحمد 349. بوجلال سمير 350. بيضياف العيد 313. قجالى توفيق 351. آدمی حکیم 314. عياش توفيق 352. سماعيل خليل ا 315. عبادة عبد القادر 316. أدرغال حمود*ي* 353. سويهر نواري 354. أبيش عبد الجبا 317. بن ترسية عبد الحليم 355. بوفولة سفيان 318. خضراوي جمال 356. تيموساغ عبدالم 319. ناصر*ي* على 357. حشاني محمد اا 320. نهارى سليمان 358. سمارة يوسف 321. إبرير حميد 359. سالم عبد الصم 322. رماش محمد 323. لعريبي عبد اللطيف 360. حفاف هشام 361. ميسوم حسين 324. بوسماحة بوعمامة 362. طبال كمال 325. بن پوسف محمد 363. غولى عزالدين 326. عمارة بلقاسم 327. رمضة مجيد 364. نصري منير 365. بوهنی محمد 328. عرايبية أحسن 329. خبرارة عثمان 366. رماش كمال 367. سايغى بوعوين 330. غزلان نورالدين 368. بودالية محمد 331. بوعزة وحيد 369. زقعار سعيد 332. حمبلي عمار 370. الأسد عبد الحمي 333. لعرج أمين 371. رزقى عبد العزب 334. زكريني جمال

335. بن معمر مسعود

336. شالبى عاشور

337. بودواور سليم

1435	9 جمادي الثانية عام
	9 جما <i>دى ا</i> لثانية عام 9 أبريل سنة 2014 م

448. غلاب العيد

الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة / العدد 21

بوزید محمد	.486	
خليل عبد الباقي	.487	
قدوش الصديق	.488	
مرغم ساعد	.489	
هاني مسعود	.490	
بن عباس محمود	.491	
بن يوب السعيد	.492	
زيدي العيد	.493	
هامل حسين	.494	
رفاس العيد	.495	
عوامر <i>ي</i> يمين	.496	
عزیز <i>ي</i> فرید	.497	
فوغالي لعموري	.498	
راشدي أحمد	.499	
بوزعرورة رابح	.500	
فناغرة عمار	.501	
لموشي لغريسي	.502	
منيع محمد	.503	
حمداوي حكيم	.504	
بولحبال نجم الدين	.505	
بور <i>ي</i> مراد	.506	
عريف أحسين	.507	
بوحلاسة الحسان	.508	
رزاز نور الدین	.509	
بوعلاق نصر الدين	.510	
عرعار حاتم	.511	
عوف كريم		
صحراوي مراد	.513	
قدوش عبد الوهاب	.514	
معوشي سماعيل		
حديبي عبد الفتاح	.516	
صيقع عمر	.517	
عطوي فتحي	.518	

519. بوزید*ي* سلیم

ا 520. زرزور*ي* عادل

23

		r 2014 CEM (ر اندید
		1	
العيشي وليد	.449	بخديجة محمد صادق	.412
بلمجاهد كمال	.450	بن قسمية رفيق	.413
بلخروبي مصطفى	.451	رخو عمر	.414
مانع سفيان	.452	بن زا <i>وي ر</i> مز <i>ي</i>	.415
قريشي طارق	.453	دريز <i>ي</i> إسماعيل	.416
براهمي فريد	.454	سناني وليد	.417
دواودة عبد الحق	.455	بن عیسی محمد	.418
حنفوق نوار <i>ي</i>	.456	هومي محمد	.419
بن حمو بوجمعة	.457	بلعظم عمر	.420
عميرة محمد	.458	بولمناخر كريم	.421
بن طالب محمد الحسن	.459	عناني بلقاسم	.422
عكرمي علي	.460	لقصير أحمد	.423
معراج حسيني	.461	حمايدية نور الدين	.424
أيت صديق سعيد	.462	نايلي كمال	.425
بن فرحات صادق	.463	صغيري إسكندر	.426
مرزوق عمار	.464	بوفارس عمر	.427
صوادقية أحمد	.465	شرقي فيصل	.428
بن حامد محمد رضا	.466	فكاك منصور	.429
تكوتي فاتح	.467	صفوان فاتح	.430
قرف <i>ي</i> رضا	.468	نواورية بلقاسم	.431
سعيدي عمار	.469	بن زطة عبد الحليم	.432
عيسى ديلمي عيسى	.470	مباركية بلال	.433
لعبيدي لسود	.471	زروق عبد المؤمن – هشام	.434
هزهوز إبراهيم	.472	بن عبد الله هشام	.435
معراف بالخير	.473	بن عابد منصور	.436
قواسم محمد	.474	حمزاوي إسحاق	.437
العيداوي حمزة	.475	بوغاز <i>ي</i> نبيل	.438
شندارلي براهم شراف	.476	زهار هشام	.439
تمكيت كريم	.477	رقاب صالح	.440
بلحسن عبد الغاني	.478	بن دعاس فوز <i>ي</i>	.441
خيشة حفناوي	.479	<u>بومهدي شوقي</u>	.442
رمولي بشير	.480	عماري علاء الدين	.443
لقريعي عبد الكريم	.481	بوروبة داود	.444
بومعزة عيسى	.482	حوامد محمد الأمين	.445
معمور عامر	.483	عزيرة علي	.446
مذبوح زهير	.484	لعروي إسماعيل	.447

485. زروق الفاهم

1435	9 جمادي الثانية عام
	9 جما <i>دى ا</i> لثانية عام 9 أبريل سنة 2014 م

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية / العدد 21

^	4
•	Δ

591. بن يحي يوسف	عرار ناجی	556	52. قحام ياسين	2.1
592. عبايدية غلام 592. عبايدية غلام	بودفع إلياس بودفع إلياس		.52. عبود عبد المالي 52. عبود عبد المالي	
. ت. ت. ۱۳۰۰ 593. خلیفی زکی	قطوش رابح		. ح	
594. بن راضية عبد الله	بوحبيلة على		.52 بن زین شکر <i>ي</i>	
	٠٠		. 52 . 52. بوحلايس سليمان	
596. بوخذنة بـلال	بغور کمال		٠٠٠ ي. ت 52. عزيز <i>ي</i> ربيع	
597. عسال شفيق	بوزیان یزید		52. بن فوغال عبد الرزاق	
598. بن على إبراهيم	بلعيدي توهامي		52. صياد أوسامة	28
	ت " طراد عبد الكريم		52. سوالم عبد الحميد	
600. قدادرة عبد الحميد	بوربونة خالد		53. رمضانی حکیم	
601. بوطبة مسعود	عماري محمد	.566	53. بوزینة عمر	
602. معروفي مختار	ب بوقطاية فريد	.567	53. أحمد قايد محمد الأمين	32
603. السوفي جمال	برحايل بودودة رفيق	568	53. برایس بوبکر	33
604. شوارفة محمد	كنون علي	.569	53. مسيف سفيان	34
605. اهناني عبد العزيز	لموشي محمد رضا	.570	53. سعداو <i>ي</i> توفيق	35
606. زاریف خویلد	بنور مراد	.571	53. فضلاوي مبارك	36
607. مبارك حمزة	تماني هاشمي	.572	53. عمامري فيصل	37
608. جدو الزين	أيت طيب حنافي	.573	53. غربي الزين	38
609. بن عتو إبراهيم	سحنون أحمد	.574	53. بخبخ بادر	39
610. مراح فیصل	بن ميلود أحمد	.575	54. سناني محمد الصالح	40
611. درویش رفیق	ديدة فتحي	.576	54. لحواسنية عبد العزيز	41
612. مساوي مراد	هياق صلاح	.577	54. راشیدي کمال	42
613. كعبور عبد القادر	بوعزيز محمد	.578	54. لعرافة توفيق	43
614. زيا <i>دي ه</i> واين	قليشة سليمان	.579	54. غسمون بلقاسم	44
615. رحال عيسى	عزيزي مسعود	.580	54. دردور لهلالي	45
616. رزيم عز الدين	خراب نبيل	.581	54. بوتمجت عبد الحليم	46
617. بوفالة بلال	ماني عبد العزيز	.582	54. فرماس صالح	47
618. مخلوفي عبد الباقي	شطبي إبراهيم	.583	54. فرداس فاتح	48
619. بوكليف يوسف	مصباح صالح	.584	54. بن اسباع محمد الطاهر	49
620. بوشنين العيد	محمد محمود ياسين	.585	55. ديب عبد الله	50
621. بلهاني علي	بريوات محمد	.586	55. ناصر الباهي	51
622. بلول حسين	يعقوب محمد لخضر	.587	55. مرابط كريم	52
623. زياني حمزة	عرار نبیل		55. بوخناف سمير	53
624. خروفي قيس	بن موسى عبد الحكيم		55. بورقبة مصطفى	
625. شقطمي علي	بلحرمة محمد	.590	55. رحامنية عز الدين	55

وزارة المالية

قـرار وزاري مشترك مؤرّخ في 23 محرّم عام 1435 الموافق 27 نوفمبر سنة 2013، يحدّد كيفيات تطبيق الالتزام بالاستثمار بالنسبة للمتعاملين الأجانب.

إنّ وزير الماليّة،

ووزير التنمية الصناعية وترقية الاستثمار،

- بمقتضى المرسوم الرّئاسي رقم 10-236 المؤرّخ في 28 شـوّال عـام 1431 الموافق 7 أكتوبر سنة 2010 والمتضمّن تنظيم الصفقات العمومية، المعدّل والمتمّم، لا سيّما المادة 24 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 13-312 المؤرّخ في 5 ذي القعدة عام 1434 الموافق 11 سبتمبر سنة 2013 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 95-54 المؤرّخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدّد صلاحيات وزير الماليّة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-392 المؤرّخ في 21 محرّم عام 1435 الموافق 25 نوفمبر سنة 2013 المذي يحدد صلاحيات وزير التنمية الصناعية وترقية الاستثمار،

- وبمقتضى القرار المؤرّخ في 23 ربيع الثاني عام 1432 الموافق 28 مارس سنة 2011 الذي يحدّد نموذج الالتزام بالاستثمار،

يقرران ما يأتى:

المادّة الأولى: تطبيقا لأحكام المادّة 24 من المرسوم السرّئاسيّ رقم 10-236 المؤرّخ في 28 شـوّال عام 1431 الموافق 7 أكتوبر سنة 2010 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد كيفيات تطبيق الالتزام بالاستثمار بالنسبة للمتعاملين الأجانب.

المادة 2: عندما يخضع المشروع لإجبارية الاستثمار بمقرّر من سلطة المؤسسة الوطنية السيادية في الدولة أو الهيئة الوطنية المستقلة أو الوزير، حسب الحالة، يجب أن ينص دفتر شروط المناقصة الدولية، المعنى على الإجراء المتعلق بالتعهد بالاستثمار.

المادة 3: يتجسد تنفيذ التعهد بالاستثمار عن طريق شراكة، تتشكل طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، في نفس ميدان النشاط موضوع الصفقة.

المادة 4: يمكن أن يتضمّن ملف المناقصة قائمة غير محدودة لمؤسسات يمكنها أن تجسد عملية شراكة مع المتعهد الأجنبى.

ويمكن أن يعلن المتعهد الأجنبي عن اسم الشريك أو الشركاء الجزائريين بعد تبليغه الصفقة.

الملدة 5: يجب أن يتضمّن عرض المتعهد الأجنبي، تحت طائلة رفض عرضه، التزاما، يحدّد نموذجه في الملحق المرفق بهذا القرار، بالقيام بالاستثمار، حسب الشروط المنصوص عليها في المادّة 24 من المرسوم الرئاسيّ رقم 10-236 المؤرّخ في 28 شوّال عام 1431 الموافق 7 أكتوبر سنة 2010 والمذكور أعلاه.

الملدّة 6: يجب على المصلحة المتعاقدة ضمان متابعة سير عملية تجسيد الاستثمار وإرسال كل ثلاثة أشهر تقرير مرحلي إلى الوزير المكلّف بالمالية والوزير المكلّف بالاستثمار.

المادة 7: يمكن سلطة المؤسسة الوطنية السيادية في الدولة أو الهيئة الوطنية المستقلة أو الوزير، حسب الحالة، إعفاء، المتعهد الأجنبي الذي جسد عملية استثمار أو التزم بتجسيدها، حسب الشروط المحددة في المادة 3 من هذا القرار، من الالتزام بالاستثمار، وإدراج ذلك في دفتر الشروط.

الملاقة 8: في حالة ما إذا لم يتم تجسيد الاستتمار قبل الاستلام النهائي للصفقة ولم يكن ذلك راجع لمسؤولية المتعامل المتعاقد الأجنبي، يقوم الطرفان بالاتفاق حول كيفيات تجسيده.

المائة 9: تلغى أحكام القرار المؤرّخ في 23 ربيع الثاني عام 1432 الموافق 28 مارس سنة 2011 الذي يحدّد نموذج الالتزام بالاستثمار.

المادة 10: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرة الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 23 محرّم عام 1435 الموافق 27 نوفمبر سنة 2013.

وزير المالية وزير التنمية الصناعية كريم جودي وترقية الاستثمار عمارة بن يونس

الملحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التنمية الصناعية وترقية الاستثمار

وزارة المالية

المصلحة المتعاقدة

نموذج الالتزام بالاستثمار

, , , , , , , , , , , , , , , , , , ,
أنا الموقع (ة) أسفله،
الاسم واللقب:
أنا الموقع (ة) أسفله، الاسم واللقب:
الساكن بـ :
المتصرف باسم ولحساب
- المقيد بالسجل التجاري أو سجل الحرف و المهن أو غير ذلك (يوضح)
بعد الاطلاع على أحكام المادّة 24 من المرسوم الرّئاسيّ رقم 10-236 المؤرّخ في 28 شوّال عام 1431 الموافق 7 أكتوبر ـة 2010 والمتضمّن تنظيم الصفقات العمومية، المعدّل والمتمّم.
أ – ألتزم تجاه (بذكر اسم المصلحة المتعاقدة)
بأنني أجسد استثمارا
في إطار شراكة مع (يذكر اسم الشريك أو الشركاء الجزائريين أو يذكر أن تبليغ اسم الشريك أو الشركاء زائريين سيتم بعد تبليغ الصفقة)
في مجـال
ب - اسم رزنامة زمنية ومنهجية مفصلتين لتلبية الالتزام بالاستثمار، موقعين باسمي.
أؤكد، تحت طائلة فسخ الصفقة بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة، على حساب الشركة، بأن تركة المذكورة لا تنطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما.
أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادّة 216 و الأمر رقم 66-156 المؤرّخ في 8 يونيو سنة 1966 والمتضمّن قانون العقوبات، المعدّل والمتمّم.
حرّر بــفيفيفي
اسم وصفقة الموقع وختم المتعهد.
3 " 41 " "

ملاحظة هامة/ في حالة تجمع، يقدم كل عضو الالتزام بالاستثمار الخاص به. ويبيّن رئيس التجمع أنه يتصرف باسم التجمع مع توضيح طبيعة التجمع (بالشراكة أو بالتضامن). قرار مؤرَّخ في 13 محرَّم عام 1435 الموافق 17 نوفمبر سنة 2013، يحدُّد محتوى البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية وكيفيات تسييرها وكيفيات تبادل المعلومات بالطريقة الإلكترونية.

إنّ وزير الماليّة،

- بمقتضى الأمر رقم 75-58 المؤرّخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر سنة 1975 والمتضمّن القانون المدني، المعدّل والمتمّم، لا سيّما الموادّ 323 مكرّر و 325 مكرّر 1 و 327 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 2000-03 المؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 5 غشت سنة 2000 الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد وبالمواصلات السلكية واللاسلكية، لا سيّما المادة 39 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسي رقم 10-236 المؤرّخ في 28 شوّال عام 1431 الموافق 7 أكتوبر سنة 2010 والمتضمّن تنظيم الصفقات العمومية، المعدّل والمتمّم، لا سبّما المادّتان 173 و 174 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 13-312 المؤرّخ في 5 ذي القعدة عام 1434 الموافق 11 سبتمبر سنة 2013 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 95-54 المؤرّخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 المذى يحدد صلاحيات وزير الماليّة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-123 المؤرخ في 15 صفر عام 1422 الموافق 9 مايو سنة 2001 والمتعلق بنظام الاستغلال المطبق على كل نوع من أنواع الشبكات بما فيها اللاسلكية الكهربائية وعلى مختلف خدمات المواصلات السلكية واللاسلكية، لا سيّما المادّتان 3 و 3 مكرر منه،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 09-410 المؤرّخ في 23 ذي الحجّة عام 1430 الموافق 10 ديسمبر سنة 2009 الذي يحدّد قواعد الأمن المطبقة على النشاطات المنصبة على التجهيزات الحساسة، لا سيّما المادّة 17 منه،

يقرر ما يأتى:

الملدّة الأولى: تطبيقا لأحكام المادّتين 173 و174 من المرسوم الرّئاسيّ رقم 10-236 المؤرّخ في 28 شوّال عام 1431 الموافق 7 أكتوبر سنة 2010 المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد محتوى البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية وكيفيات تسييرها وكذا كيفيات تبادل المعلومات بالطريقة الإلكترونية بين المصالح المتعاقدة والمتعاملين الاقتصاديين.

المادة 2: تهدف البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية، التي تدعى في ما يأتي "البوابة". إلى السماح بنشر ومبادلة الوثائق والمعلومات المتعلقة بالصفقات العمومية وكذلك إبرام الصفقات العمومية بالطريقة الإلكترونية.

الفصل الأول محتوى البوابة وكيفيات تسييرها

المائة 3: تضمن البوابة نشر المعلومات والوثائق الآتية:

- النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالصفقات العمومية،
- الاستشارات القانونية المتعلقة بالصفقات العمومية،
- قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية،
- قائمة المتعاملين الاقتصاديين المقصيين من المشاركة في الصفقات العمومية،
- البرامج التقديرية لمشاريع المصالح المتعاقدة وقوائم الصفقات المبرمة أثناء السنة المالية السابقة وكذا أسماء المؤسسات أو تجمعات المؤسسات المستفيدة منها،
- تقارير المصالح المتعاقدة المتعلقة بتنفيذ الصفقات العمومية،
- قائمة المؤسسات التي سحبت منها شهادة التصنيف والكفاءة،
 - الأرقام الاستدلالية للأسعار،
- كل وثيقة أو معلومة لها علاقة بموضوع البوابة.

المادّة 4: تضمن البوابة الوظائف الآتية:

- تسجيل المصالح المتعاقدة عن طريق البوابة،
- تسجيل المتعاملين الاقتصاديين عن طريق البوابة،
 - بحث متعدد المعايير،
 - التنبيه على المستجدات،
 - تحميل الوثائق،
 - التعهد عن طريق البوابة،
- تسيير تبادل المعلومات بين المصالح المتعاقدة والمتعاملين الاقتصاديين،
 - ترميز الوثائق،
 - تاريخ وتوقيت الوثائق،
 - التمرن على التعهد الإلكتروني،

- الإمضاء الإلكتروني للوثائق.
 - صحيفة الأحداث،
- دلائل تفاعلية لمستعملي البوابة،
- كل وظيفة أخرى ضرورية للسير الحسن للبوابة.

الملدة 5: تحدث قاعدة بياينات تسمح بجمع، عن طريق البوابة، المعلومات المتعلقة بما يأتى:

- المصالح المتعاقدة،
- المتعاملين الاقتصاديين وملفاتهم الإدارية،
 - الصفقات العمومية،
- بطاقات الإحصاء الاقتصادي للطلب العمومي،
- تبادل الوثائق والمعلومات بين المصالح المتعاقدة والمتعامين الاقتصاديين،
 - منشورات البوابة.

الملدّة 6: يتضمّن تسيير البوابة، بالإضافة لإيواء البنية التحتية المعلوماتية ما يأتى:

- تسيير الأنظمة والشبكات وقاعدة البيانات،
 - تسيير الدخول في البوابة،
- صيانة البوابة، لا سيّما بضمان مستوى أمن مناسب ضد التهديدات الإلكترونية،
- ديمومة واستمرارية وإمكانية الدخول للخدمات المقدمة من طرف البوابة،
- تسيير التطورات التقنية بإدراج الوظائف الجديدة،
- نشر المعلومات والوثائق المنصوص عليها في المادة 3 من هذا القرار.

المادة 7: يجب أن يصمم نظام المعلوماتية للصفقات العمومية في إطار احترام المبادىء الآتية:

- 1 سلامة الوثائق المتبادلة بالطريقة الإلكترونية:
- يجب أن تضمن صيغ وأشكال رقمنة الوثائق المكتوبة عدم المساس بسلامتها،
- توقيع الوثائق بالطريقة الإلكترونية المؤمنة مع احترام الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها،
- التعرف على هوية المتعاملين الاقتصاديين والتأكد منها.
- 2 سرية الوثائق المتبادلة بالطريقة الإلكترونية: تتم حماية الوثائق المتبادلة بالطريقة الإلكترونية عن طريق نظام ترميز الوثائق مع احترام الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.
 - 3 تتبع الأحداث:
- إنشاء صحيفة للأحداث تسمح بتعقب تبادل المعلومات بالطريقة الإلكترونية.

- تاريخ وتوقيت الوثائق المتبادلة بالطريقة الإلكترونية: يسلم وصل استلام يبيّن تاريخ وتوقيت استلام العروض، لكل عرض يرسل بالطريقة الإلكترونية أو على حامل مادي إلكتروني.
- 4 توافقية الأنظمة المعلوماتية: اعتماد معايير ومقاييس تسمح لأنظمة معلوماتية مختلفة بالتواصل من أجل تبادل المعطيات.
- 5 تأمين أرشفة الوثائق الرقمية بالطريقة الإلكترونية.

الفصل الثاني

كيفيات تبادل المعلومات بالطريقة الإلكترونية بين المصالح المتعاقدة والمتعاملين الاقتصاديين

المادة 8: يتم تبادل المعلومات بالطريقة الإلكترونية بواسطة البوابة في ظل احترام أحكام المرسوم الرّئاسيّ رقم 10–236 المؤرّخ في 28 شوّال عام 1431 الموافق 7 أكتوبر سنة 2010 والمتضمّن تنظيم الصفقات العمومية، المعدّل والمتمّم،

تـزويـد البـوابـة بـنظـام ملائم لضـمان أمن البيانات وحمايتها.

المادة 9: يكون تبادل الوثائق بالطريقة الإلكترونية بين المصالح المتعاقدة والمتعاملين الاقتصاديين متعلقا على الخصوص بما يأتى:

1 – بالنسبة للمصالح المتعاقدة:

- دفاتر الشروط،
- نماذج التصريح بالاكتتاب ورسالة التعهد والتصريح بالنزاهة والتعهد بالاستثمار، عند الاقتضاء،
 - الوثائق والمعلومات الإضافية، عند الاقتضاء،
- الإعلانات عن المناقصات والدعوات للانتقاء الأولى ورسائل الاستشارات،
 - إرجاع العروض، عند الاقتضاء،
- طلبات استكمال أو توضيح العروض، عند الاقتضاء،
 - المنح المؤقتة للصفقات العمومية،
 - عدم جدوى الإجراءات،
- إلغاء الإجراءات أو إلغاء المنح المؤقتة للصفقات العمومية،
- الأجوبة عن طلبات الاستفسار حول أحكام دفاتر الشروط،
- الأجوبة عن طلبات نتائج تقييم العروض وعن الطعون.

2 - بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين:

- التصريح بالاكتتاب،
 - رسالة التعهد،

- التصريح بالنزاهة،
- التعهد بالاستثمار، عند الاقتضاء،
- طلبات معلومات إضافية وتوضيحات أحكام دفتر الشروط، عند الاقتضاء،
- سحب دفاتر الشروط والوثائق الإضافية، عند الاقتضاء،
- الترشيحات في إطار الإجراءات التي تتضمّن مرحلة انتقاء أولى،
 - العروض التقنية والمالية،
 - العروض المعدلة، عند الاقتضاء،
 - طلبات نتائج تقييم العروض والطعون.

المادة 10: يكون دخول المصالح المتعاقدة والمتعاملين الاقتصاديين للوظائف المخصصة لهم، متوقف على تسجيلهم في البوابة.

ويتم التسجيل في البوابة بعد مل، وإمضاء وإرسال الاستمارة، المرفقة نماذجها بهذا القرار إلى مسيّر البوابة عن طريق البريد الإلكتروني. ويمكن إيداع الاستمارات مباشرة لدى مسيّر البوّابة.

ويجب على المصالح المتعاقدة والمتعاملين الاقتصاديين المعنيين تعيين شخص طبيعي مرخص له بالدخول للوظائف المذكورة أعلاه، يكون مزود بعنوان إلكتروني.

المائة 11: عندما تضع المصالح المتعاقدة وشائق الإعلان عن المنافسة في متناول المتعهدين أو المترشحين للصفقات العمومية بالطريقة الإلكترونية، يجب عليها أن تحدد عنوان تحميل الوثائق في الإعلان الصحفى.

الملدّة 12: عندما يردّ المتعهدون أو المترشحون للصفقات العمومية على إعلانات المنافسة بالطريقة الإلكترونية، يمكنهم بالإضافة إلى ذلك، إيصال في الأجال القانونية، نسخة من العرض على حامل مادي ورقي أو إلكتروني.

توضع نسخة العرض هذه في ظرف مختوم يحمل عبارة "نسخة بديلة".

يجب إيصال النسخة البديلة في الأجال القانونية إلى المصلحة المتعاقدة.

لا تفتح النسخة البديلة إلا إذا كان العرض المرسل بالطريقة الإلكترونية :

- * يحمل فيروس،
- * لم يصل في الآجال القانونية،
 - * لم يتمكن من فتحه.

يتم إتلاف النسخة البديلة التي لم تفتح.

الملاة 13: في الحالات المبررة قانونا بالخصوص إذا كانت الوثائق ذات حجم كبير أو ذات طابع سري، فيمكن للمصالح المتعاقدة تبليغها للمتعاملين الاقتصاديين على حامل مادي ورقي أو إلكتروني. يجب أن يحدد الإعلان عن المناقصة أو الدعوة إلى الانتقاء الأولي أو رسالة الاستشارة عنوان استخراج هذه الوثائق.

الملاة 14: عندما تكشف المصلحة المتعاقدة فيروسا في الوثائق المتعلقة بالملف الإداري، تطلب من المتعهد أو المترشح القيام بإرسال آخر، مع احترام أحكام المادة 122 من المرسوم الريئاسي رقم 10–236 المؤرخ في 28 شوال عام 1431 الموافق 7 أكتوبر سنة 2010 المعدل و المتمم والمذكور أعلاه.

عندما تكشف المصلحة المتعاقدة فيروسا في الوثائق المتعلقة بالعرض، يتم فتح النسخة البديلة، إذا تم إرسالها.

إذا لم يتم إرسال النسخة البديلة أو تم إرسالها وكانت تحتوي على فيروس، تجري المصلحة المتعاقدة محاولة لإصلاح العرض أو النسخة البديلة وتواصل تقييم العروض إذا نجح الإصلاح.

تعتبر الملفات التي تحتوي على فيروس والتي كانت محل محاولة إصلاح فاشلة، ملغاة أو غير كاملة. ويتم الاحتفاظ بأثر الفيروس وإبلاغ المتعامل الاقتصادى المعنى، بذلك.

المائة 15: يتم نسسر الإعلان عن الإعلانات في المناقصات والدعوات إلى الانتقاء الأولي أو رسائل الاستشارة على البوابة في نفس الوقت مع إرسال الإعلانات للنشر في الجرائد وفي النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي أو إرسال رسائل الاستشارة للمتعاملين الاقتصاديين المعنيين.

المادة 16: التاريخ الذي يؤخذ بعين الاعتبار، لحساب مدة تحضير العروض هو التاريخ المطبق في إطار الإجراءات المتبعة بالنسبة للحامل المادي الورقي.

الملاة 17: يتم نشر وثائق الإعلان عن المنافسة، في حالة تجمع طلبات، باسم التجمع ومن طرف المصلحة المتعاقدة المنسقة.

يتم تحميل دفتر الشروط والتعهد الإلكتروني في حالة تجمع مؤسسات، باسم التجمع ومن طرف رئيس التجمع.

المادة 18: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرة الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 13 محرّم عام 1435 الموافق 17 نوفمبر سنة 2013.

کریم جود*ی*

الملحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

بوابة الصفقات العمومية للجزائر

استمارة تسجيل المصالح المتعاقدة

التسمية الكاملة :
النص القانوني للإنشاء أو تحديد المهام، حسب الحالة :
العنوان الكامل للمقر :
الرمز البريدي:
بلدية :
و لا يــة :
الهاتف :
فاكس :
رقم التعريف الجبائي :
معلومات شخصية عن الشخص المكلف بتسيير الحساب والمتصرف باسم ولحساب المصلحة المتعاقدة.
الاسم واللقب:
البريد الإلكتروني:
الهاتف :
الفاكس :
حرّر بـــــــــــــــــــــــــــــــــــ
امضاء، طابع و ختم المصلحة المتعاقدة

ملاحظة: كل الخانات واجبة الاستعلام

الملحق

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

بوابة الصفقات العمومية للجزائر

استمارة تسجيل المتعاملين الاقتصاديين العنوان : الرمز البريدى: بلابة : المعرف الوطني (رقم التسجيل الوطني، رقم DUNS، إلخ)(3)...... معلومات شخصية عن الشخص المكلف بتسيير الحساب والمتصرف باسم ولحساب المؤسسة.

إمضاء، طابع وختم المسؤول الأول للمؤسسة

ملاحظة: كل الخانات واجبة الاستعلام

(1) خاص بالمؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر، ترفق نسخة من الوثيقة.

- (2) ترفق نسخة من الوثيقة.
- (3) خاص بالمؤسسات الأجنبية. ترفق نسخة من الوثيقة.

وزارة الثقافة

قرار وزاري مشترك مؤرِّخ في 14 صفر عام 1434 الموافق 27 ديسمبر سنة 2012، يتضمَّن إنشاء ملحقة للمركز الوطني للمخطوطات بولاية بسكرة.

إن وزيرة الثقافة،

ووزير الماليّة،

- بمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 12–326 المؤرّخ في 17 شوّال عام 1433 الموافق 4 سبتمبر سنة 2012 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 95-54 المؤرّخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدّد صلاحيات وزير الماليّة،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 05-79 المؤرّخ في 17 محرّم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدّد صلاحيات وزير الثقافة،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 06-10 المؤرّخ في 15 ذي الحجّة عام 1426 الموافق 15 يناير سنة 2006 والمتضمّن إنشاء المركز الوطنى للمخطوطات،

يقرران ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم 66-10 المؤرخ في 15 ذي الحجة عام 1426 الموافق 15 يناير سنة 2006 والمتضمن إنشاء المركز الوطني للمخطوطات، يهدف هذا القرار إلى إنشاء ملحقة للمركز الوطني للمخطوطات، في بلدية بسكرة، ولاية بسكرة.

الملقة 2: تضمن ملحقة المركز الوطني للمخطوطات بولاية بسكرة، حماية وجرد التراث المخطوط الذي خلفته الحضارات الإسلامية التي تركت بصماتها في المنطقة الجنوبية الشرقية للبلاد وتثمينه.

الملاّة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 14 صفر عام 1434 الموافق 27 دسمبر سنة 2012.

> وزيرة الثقافة خليدة تومي

عن وزير المالية الأمين العام ميلود بوطبة

قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 11 شعبان عام 1434 الموافق 20 يونيو سنة 2013، يتضمّن التنظيم الداخلي للمتحف العمومي الوطني البحري وملحقاته.

إن الأمين العام للحكومة،

ووزيرة الثقافة،

ووزير المالية،

- بمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 12-326 المؤرّخ في 17 شوّال عام 1433 الموافق 4 سبتمبر سنة 2012 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 95-54 المؤرّخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدّد صلاحيات وزير الماليّة،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 05-79 المؤرّخ في 17 محرّم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدّد صلاحيات وزير الثقافة،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 11-352 المؤرّخ في 7 ذي القعدة عام 1432 الموافق 5 أكتوبر سنة 2011 الذي يحدّد القانون الأساسي النموذجي للمتاحف ومراكز التفسير ذات الطابع المتحفي، لا سيّما اللهّ 9 منه.

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 07-233 المؤرّخ في 15 رجب عام 1428 الموافق 30 يـولـيـو سـنـة 2007 والمتضمّن إنشاء المتحف البحرى الوطنى،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ المؤرّخ في 7 ربيع المثاني عام 1423 الموافق 18 يونيو سنة 2002 والمتضمّن تعيين الأمين العام للحكومة،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرّخ في 10 جمادى الأولى عام 1431 الموافق 25 أبريل سنة 2010 والمتضمّن التنظيم الداخلي للمتحف البحري الوطني.

يقررون ما يأتي:

المائة الأولى: تطبيقا للمادة 9 من المرسوم التّنفيذيّ رقم 11–352 المؤرّخ في 7 ذي القعدة عام 1432 الموافق 5 أكتوبر سنة 2011 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد التنظيم الداخلي للمتحف العمومي الوطني البحري وملحقاته.

- الله 2: يضم التنظيم الداخلي للمتحف العمومي الوطني البحري وملحقاته تحت سلطة المدير، ما يأتي:
 - قسم حفظ وترميم المجموعات المتحفية،
 - قسم الأثار المغمورة بالمياه والبحث،
 - قسم النشاط والاتصال والتوثيق،
 - قسم الإدارة والمالية والوسائل العامة،
 - الملحقيات.

الملكة 3: يتولّى قسم حفظ وترميم المجموعات المتحفية، على الخصوص، المهام الآتية:

- حفظ المجموعات المتحفية ودراستها وإثرائها،
 - ترميم المجموعات المتحفية وتثمينها،
- إعداد بطاقات الجرد التقنية والعلمية للمجموعات المتحفية،
 - اقتناء الممتلكات الثقافية المادية،
- تنظيم مؤتمرات علمية وطنية ودولية والمشاركة فيها،
 - ضمان تسيير المخابر والمخازن و الورشات.
 - يضم هذا القسم ثلاث (3) مصالح:
 - مصلحة حفظ المجموعات المتحفية،
 - مصلحة ترميم المجموعات المتحفية،
 - مصلحة المخابر والمخازن والورشات.

المادّة 4: يتولّى قسم الآثار المغمورة بالمياه والبحث على الخصوص، المهام الآتية:

- التعريف بالتراث الثقافي البحرى الوطني،
 - جرد مواقع التراث الثقافي المغمور بالمياه،
- إعداد بطاقات موضوعاتية حول تنوع التراث الثقافي البحري،
- إنجاز بحوث حول الأثار المغمورة بالمياه بالتنسيق مع المراكز والجامعات المتخصصة،
 - توثيق تنوع التراث الثقافي البحري،
- المبادرة بإنجاز الدراسات المتعلقة بحطام السفن التاريخية،
- الإشراف على البحوث العلمية المرتبطة بالمجموعات المتحفية.
 - يضم هذا القسم ثلاث (3) مصالح:
- مصلحة نظام المعلومات الجغرافية الخاصة بالتراث الثقافي المغمور بالمياه والخرائط،

- مصلحة دراسة الآثار المغمورة بالمياه،
- مصلحة دراسة حطام التراث الثقافي المغمور بالمياه وجرده.

الملدة 5: يتولّى قسم النشاط والاتصال والتوثيق على الخصوص، المهام الآتية:

- تبادل المجموعات المتحفية بين المتحف والمتاحف الوطنية و/ أو الأجنبية،
- تعزيز العلاقات مع الصحافة وتكوين ملفات صحفية حول جميع نشاطات المتحف،
 - نشر المعلومات المرتبطة بهدفه،
- إنجاز برامج التنشيط (المحاضرات والمعارض...)،
- إنجاز مجلات ومناشير والدعائم الأخرى المرتبطة بأنشطة المتحف،
 - نشر نتائج البحوث،
 - البحث عن شركاء من خلال تطوير الرعاية،
 - تشكيل رصيد وثائقى،
- إنشاء موقع الإنترنيت الخاص بالمتحف وتموينه،
 - ضمان حفظ أرشيف المتحف وصيانته.

يضم هذا القسم ثلاث (3) مصالح:

- مصلحة النشاط المتحفى،
- مصلحة الاتصال والعلاقات العامة،
- مصلحة المكتبة والتوثيق والميدياتيك والأرشيف.

المادة 6: يتولّى قسم الإدارة والمالية والوسائل العامة على الخصوص، المهام الآتية:

- ضمان التسيير الإداري والمالي لمستخدمي المتحف،
- إعداد مخطط سنوي لتسيير الموارد البشرية للمتحف،
- إعداد المخطط السنوي والمتعدد السنوات للتكوين وتنفيذه،
 - إعداد ميزانية المتحف وتنفيذها،
 - مسك محاسبة المتحف،
 - ضمان تزويد هياكل المتحف بوسائل السير،

- ضمان تسيير الممتلكات المنقولة وغير المنقولة للمتحف وصيانتها،

- السهر على أمن البناية والمجموعات المتحفية.
 - يضم هذا القسم ثلاث (3) مصالح:
 - مصلحة المستخدمين والتكوين،
 - مصلحة الميزانية والمحاسبة،
 - مصلحة الوسائل العامة والأمن.

الملاة 7: تسير الملحقة المنشأة بموجب الشروط المنصوص عليها في المادة 7 من المرسوم التنفيذي وقم 11–352 المؤرّخ في 7 ذي القعدة عام 1432 الموافق 5 أكتوبر سنة 2011 والمذكور أعلاه، من طرف رئيس الملحقة وتضم ثلاث (3) مصالح:

- مصلحة حفظ المجموعات المتحفية وترميمها وتضم هذه المصلحة فرعين (2):

- * فرع الحفظ والمخبر،
 - * فرع المضازن.
- مصلحة النشاط والاتصال والتوثيق وتضم ثلاثة (3) فروع:
- * فرع توثيق التراث الثقافي المغمور بالمياه والأرشيف،
 - * فرع النشاط والاتصال،
 - * فرع المكتبة والميدياتيك،
 - مصلحة الوسائل العامة.

وزيرة الثقافة

خليدة تومى

الملاّة 8: تلغى أحكام القرار الوزاري المشترك المؤرّخ في 10 جمادى الأولى عام 1431 الموافق 25 أبريل سنة 2010 والمذكور أعلاه.

المادة 9: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،

حرّر بالجزائر في 11 شعبان عام 1434 الموافق 20 بونيو سنة 2013.

وزير المالية

کريم جود*ي*

عن الأمين العام للحكومة وبتفويض منه المدير العام للوظيفة العمومية بلقاسم بوشمال

قرار مؤرِّخ في 29 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 11 أبريل سنة 2013، يحدُّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس التوجيهي للمكتبة الرئيسية للمطالعة العمومية لولاية بشار.

بموجب قرار مؤرّخ في 29 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 11 أبريل سنة 2013، تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس التوجيهي للمكتبة الرئيسية للمطالعة العمومية لولاية بشار، تطبيقا لأحكام الملدّة 11 من المرسوم التّنفيذيّ رقم 12–234 المؤرّخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012 الذي يحدّد القانون الأساسي للمكتبات الرئيسية للمطالعة العمومية، كما يأتى:

- السيد عبد القادر جنايحي، مدير الثقافة بالولاية، رئيسا،
 - السيدة بختة هواري، ممثلة الوالى،
- السيد امبارك بلعيدي، ممثل رئيس المجلس الشعبى الولائى،
- السيد محمد الصالح عبسي، ممثل وزير المالية على مستوى الولاية،
- السيد الشيخ ميمن، مدير التربية الوطنية بالولاية،
- السيد نور الدين أودني، مدير الشباب والرياضة بالولاية،
- السيد أحمد بونقاطة، مدير البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال بالولاية،
 - السيد بركة بوشيبة، أستاذ جامعي وكاتب،
 - السيد ناصر برباوي، أستاذ محاضر وكاتب.

قرار مؤرَّخ في 29 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 11 أبريل سنة 2013، يحدُّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس التوجيهي للمكتبة الرئيسية للمطالعة العمومية لولاية تيزي وزو.

بموجب قــرار مؤرّخ في 29 جمادى الأولى عـام 1434 الموافق 11 أبريل سنة 2013، تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس التـوجيهي للمكتبة الرئيسية

للمطالعة العمومية لولاية تيزي وزو، تطبيقا لأحكام المادّة 11 من المرسوم التّنفيذيّ رقم 12–234 المؤرّخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012 الذي يحدّد القانون الأساسي للمكتبات الرئيسية للمطالعة العمومية، كما يأتى:

- السيد الهادي ولد علي، مدير الثقافة بالولاية، رئيسا،
 - السيدة مليكة طالبي، ممثلة الوالي،
- السيد حسين هارون، رئيس المجلس الشعبي الولائي،
- السيد يوسف شكلاط، ممثل وزير المالية على مستوى الولاية،
- السيد نور الدين خالدي، مديـر التـربـية الوطنية بالولاية،
- السيد دحمان إلطاش، مدير الشباب والرياضة بالولاية،
- السيد عز الدين لخمي، مدير البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال بالولاية،
 - السيد محمد عطاف، شاعر،
 - السيدة فريدة جعطيط، باحثة وكاتبة.

قرار مؤرِّخ في 29 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 11 أبريل سنة 2013، يحدُّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس التوجيهي للمكتبة الرئيسية للمطالعة العمومية لولاية تيسمسيلت.

بموجب قسرار مؤرّخ في 29 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 11 أبريل سنة 2013، تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء المجلس التوجيهي للمكتبة الرئيسية للمطالعة العمومية لولاية تيسمسيلت، تطبيقا لأحكام المادّة 11 من المرسوم التّنفيذيّ رقم 12–234 المؤرّخ في 3 رجب عام 1433 الموافق 24 مايو سنة 2012 الذي يحدّد القانون الأساسي للمكتبات الرئيسية للمطالعة العمومية، كما يأتي:

- السيد محمد داهل، مدير الثقافة بالولاية، ئيسا،
 - السيد محمد وزان، ممثل الوالى،
- السيدة أمينة مكوار، ممثلة رئيس المجلس الشعبى الولائى،

- السيد معاشي لحاج بن عمران، ممثل وزير المالية على مستوى الولاية،
- السيد أحمد رزقي، مدير التربية الوطنية بالولاية،
- السيد علي بودربالة، مدير الشباب والرياضة باله لابة،
- السيد محمد شافع، مدير البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال بالولاية،
 - السيد محمد بوديبة، فنان تشكيلي،
 - السيد قدور غالب، شاعر.

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 25 رمضان عام 1433 الموافق 13 غشت سنة 2012، يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الفاص بالأعوان الماملين في نشاطات المفظ أو الصيانة أو الخدمات على مستوى مديريات التشغيل الولائية.

إن الأمين العام للحكومة،

ووزير المالية،

ووزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعى،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07 - 308 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كيفيات توظيف الأعوان المتعاقدين وحقوقهم وواجباتهم والعناصر المشكلة لرواتبهم والقواعد المتعلقة بتسييرهم وكذا النظام التأديبي المطبق عليهم، لا سيما المادة 8 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10 - 149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 - 54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 50 المؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1422 الموافق 21 يناير سنة 2002 الذي يحدد القواعد الخاصة بتنظيم مصالح التشغيل في الولاية وعملها، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-190 المؤرخ في 26 صفر عام 1424 الموافق 28 أبريل سنة 2003 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-124 المؤرخ في 9 ربيع الثاني عام 1429 الموافق 15 أبريل سنة 2008 الذي يحدد صلاحيات وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 18 يونيو سنة 2002 والمتضمن تعيين الأمين العام للحكومة،

يقررون ما يأتي:

المادة 8 من المرسوم الرئاسي رقم 07 – 308 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 والمذكور أعلاه، يحدد هذا القرار تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات على مستوى مديريات التشغيل الولائية، كما هو مبين في الجدول الأتى:

التصنيف			لعمل	بيعة عقد ا	اد حسب ط		
. 3.11		التعداد (2+1)					مناصب الشغل
الرقم الاستدلالي	الصنف		التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	
		51	-	_	35	16	عامل مهني من المستوى الأول
200	1	13	_	_	10	3	عون خدمة من المستوى الأول
		90	_	_	-	90	حار س
219	2	21	_	_	_	21	سائق سيارة من المستوى الأول
240	3	1	-	_	_	1	عون خدمة من المستوى الثاني
288	5	32	_	_	_	32	عون وقاية من المستوى الأول
		208	_	_	45	163	المجموع العام

الملدة 2: يتم توزيع تعداد مناصب الشغل الخاصة بمديريات التشغيل الولائية طبقا للجداول الملحقة بهذا القرار.

اللدة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 رمضان عام 1433 الموافق 13 غشت سنة 2012.

عن وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي الأمين العام محمد خياط

عن الأمين العام للحكومة وبتفويض منه المدير العام للوظيفة العمومية بلقاسم بوشمال

عن وزير المالية الأمين العام ميلود بوطبة

الجدول الملحق

	التعد	اد حسب ط	بيعة عقد ا	لعمل		التم	ىنىف
مناصب الشغل	عقد غیر ه (۱	حدد المدة 1)		دد المدة 2)	التعداد (2+1)	المينف	الرقم
ني ک ل مديرية	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي					الرقم الاستدلالي
مديرية التشغيل لولاية أدرار							
عامل مهني من المستوى الأول	_	2	_	_	2		
حار س	2	_	_	_	2	1	200
المجموع الفرعي	2	2	_	-	4		
مديرية التشغيل لولاية الشلف							
حار س	2	_	_	-	2	1	200
المجموع الفرعي	2	_	-	_	2		
مديرية التشغيل لولاية الأغواط							
عون خدمة من المستوى الأول	_	1	_	-	1		200
حار س	2	_	_	_	2	1	200
سائق سيارة من المستوى الأول	1	_	_	_	1	2	219
المجموع الفرعي	3	1	_	_	4		
مديرية التشغيل لولاية أم البواقي							
حار س	2	_	_	-	2	1	200
المجموع الفرعي	2	_	-	_	2		
مديرية التشفيل لولاية باتنة							
عامل مهني من المستوى الأول	_	2	_	_	2		
حار س	2	_	_	_	2	1	200
عون وقاية من المستوى الأول	2	_	_	-	2	5	288
المجموع الفرعي	4	2	_	-	6		
مديرية التشغيل لولاية بجاية							
عامل مهني من المستوى الأول	_	2	_	_	2	1	200
حار س	2	_	_	-	2	1	200
المجموع الفرعي	2	2	-	_	4		
مديرية التشغيل لولاية بسكرة							
عامل مهني من المستوى الأول	2	2	_	_	4	1	200
سائق سيارة من المستوى الأول	1	-	-	-	1	2	219
عون وقاية من المستوى الأول	2	-	_	_	2	5	288
المجموع الفرعي	5	2	-	-	7		

	التعد	اد حسب ط	بيعة عقد ا	التعداد حسب طبيعة عقد العمل				
مناصب الشغل	عقد غير ه (ا	حدد المدة 1)	`	دد المدة 2)	التعداد (2+1)	الميذف	الرقم	
في ک ل مديرية		التوقيت الجزئي		التوقيت الجزئي		,	الرقم الاستدلالي	
عامل مهني من المستوى الأول	2	_	_	_	2	1	200	
حار س	2	-	_	_	2	Ī	200	
عون وقاية من المستوى الأول	2	_	_	_	2	5	288	
المجموع الفرعي	6	_	_	_	6			
مديرية التشغيل لولاية البليدة								
عون خدمة من المستوى الأول	-	1	_	_	1	1		
حار س	2	-	_	-	2	1	200	
سائق سيارة من المستوى الأول	1	-	_	-	1	2	219	
المجموع الفرعي	3	1	_	_	4	Ī		
مديرية التشغيل لولاية البويرة								
عون خدمة من المستوى الأول	-	2	_	-	2	1		
حار س	2	_	_	-	2	1	200	
المجموع الفرعي	2	2	_	-	4			
مديرية التشغيل لولاية تامنغست								
عامل مهني من المستوى الأول	1	-	_	-	1	1	200	
حار س	2	-	_	-	2			
عون وقاية من المستوى الأول	2	_	_	_	2	5	288	
المجموع الفرعي	5	_	_	_	5			
مديرية التشغيل لولاية تبسة								
عامل مهني من المستوى الأول	1	-	_	-	1			
حار س	2	-	_	-	2	1	200	
المجموع الفرعي	3	-	_	_	3			
مديرية التشغيل لولاية تلمسان								
عامل مهني من المستوى الأول	-	2	_	-	2	1	200	
حار س	2	-	_	-	2			
سائق سيارة من المستوى الأول	1	_	_	_	1	2	219	
المجموع الفرعي	3	2	_	_	5			
مديرية التشغيل لولاية تيارت								
عامل مهني من المستوى الأول	-	1	_	_	1			
عون خدمة من المستوى الأول	1	-	_	_	1	1	200	
حار س	2	_	_	_	2	1	200	
المجموع الفرعي	3	1	_	_	4			

	التعد	اد حسب ط	بيعة عقد ا	لعمل		التم	منیف
مناصب الشغل	عقد غیر ه (ا	حدد المدة	عقد مح		التعداد (2+1)	الميذف	الرقم
ني کل مديرية	التوقيت	التوقيت الجزئي	التوقيت			الصنف الرقم الاستدلالي	الاستدلالي
 مديرية التشغيل لولاية تيز <i>ي</i> وزو							
عامل مهني من المستوى الأول	_	2	_	_	2		
حار س	2	_	_	_	2	1	200
سائق سيارة من المستوى الأول	1	_	_	_	1	2	219
عون وقاية من المستوى الأول	2	_	_	_	2	5	288
المجموع الفرعي	5	2	_	_	7		
مديرية التشفيل لولاية المزائر							
عامل مهني من المستوى الأول	_	2	_	_	2		
حار س	4	_	_	_	4	1	200
سائق سيارة من المستوى الأول	1	_	_	_	1	2	219
عون وقاية من المستوى الأول	2	_	_	_	2	5	288
المجموع الفرعي	7	2	_	_	9		
مديرية التشغيل لولاية الملفة							
عامل مهني من المستوى الأول	_	2	_	_	2		
حار س	2	_	_	_	2	1	200
سائق سيارة من المستوى الأول	1	_	_	_	1	2	219
عون وقاية من المستوى الأول	2	_	_	_	2	5	288
المجموع الفرعي	5	2	_	_	7		
مديرية التشغيل لولاية جيجل							
عامل مهني من المستوى الأول	_	1	_	_	1		
حار س	2	_	_	_	2	1	200
المجموع الغرعي	2	1	_	_	3		
مديرية التشغيل لولاية سطيف							
حار س	2	_	_	_	2	1	200
المجموع الفرعي	2	-	_	-	2		
مديرية التشغيل لولاية سعيدة							
 عامل مهني من المستوى الأول	1	_	_	_	1		
حار س	2	-	_	_	2	1	200
سائق سيارة من المستوى الأول	1	_	_	_	1	2	219
عون خدمة من المستوى الثاني	1	_	_	_	1	3	240
المجموع القرعي	5	_	_	_	5		

	التعد	اد حسب ط	بيعة عقد ا	لعمل		التم	ىنىف
مناصب الشغل	مقد غیر م (ا	حدد المدة	عقد مح 2)		التعداد (2+1)	الصنف	الرقم الاستدلالي
ني کل مديرية	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي			الاستدلالي
مديرية التشغيل لولاية سكيكدة							
عامل مهني من المستوى الأول	_	2	_	-	2		
حار س	2	_	_	_	2	1	200
المجموع الفرعي	2	2	-	_	4		
عامل مهني من المستوى الأول	1	_	_	-	1		
عون خدمة من المستوى الأول	_	1	_	_	1	1	200
حار س	2	_	_	-	2		
المجموع الفرعي	3	1	-	_	4		
مديرية التشغيل لولاية عنابة							
 عامل مهني من المستوى الأول	_	2	_	-	2	1	200
 حار س	2	_	_	_	2	•	
	2	_	_	_	2	5	288
المجموع الغرعي	4	2	_	_	6		
مديرية التشغيل لولاية قالمة							
حار س	2	_	_	_	2	1	200
سائق من المستوى الأول	1	_	_	_	1	2	219
المجموع الفرعي	3	_	_	_	3		-
مديرية التشغيل لولاية قسنطينة							
 عامل مهني من المستوى الأول	_	1	_	_	1		
عون خدمة من المستوى الأول	_	1	_	_	1	1	200
حار س	3	_	_	_	3		
	1	_	_	_	1	2	219
عون وقاية من المستوى الأول	2	_	_	_	2	5	288
للجموع الفرعي	6	2		_	8		
مديرية التشفيل لولاية المدية							
عامل مهني من المستوى الأول	_	1	_	_	1		
 حار س	2	_	_	_	2	1	200
سائق سيارة من المستوى الأول	1	_	_	_	1	2	219
المجموع الغرعي	3	1	_	_	4		

	التعد	اد حسب ط	بيعة عقد ا	لعمل		التم	ىنىف
مناصب الشغل	عقد غیر ه (ا	حدد المدة 1)		ىدد المدة 2)	التعداد (2+1)	المينف	الرقم
في کل مديرية	التوقيت	التوقيت الجزئي					الصنف الاستدلالي
مديرية التشفيل لولاية مستفانم							
حار س	2	_	-	_	2	1	200
المجموع الفرعي	2	-	_	_	2		
مديرية التشغيل لولاية المسيلة							
عامل مهني من المستوى الأول	-	2	_	-	2	1	200
حار س	2	_	_	_	2	1	200
سائق سيارة من المستوى الأول	1	-	_	_	1	2	219
عون وقاية من المستوى الأول	2	_	_	_	2	5	288
المجموع الفرعي	5	2	_	_	7		
مديرية التشغيل لولاية معسكر							
حار س	2	_	_	_	2	1	200
المجموع الفرعي	2	_	-	_	2		
مديرية التشغيل لولاية ورقلة							
عامل مهني من المستوى الأول	-	1	_	_	1		
حار س	1	_	_	_	1	1	200
سائق سيارة من المستوى الأول	1	_	_	_	1	2	219
عون وقاية من المستوى الأول	2	_	_	_	2	5	288
المجموع الفرعي	4	1	_	_	5		
مديرية التشغيل لولاية وهران							
عامل مهني من المستوى الأول	2	2	_	_	4	1	200
حار س	1	_	_	_	1		
سائق سيارة من المستوى الأول	1	_	_	_	1	2	219
المجموع الفرعي	4	2	_	_	6		
مديرية التشغيل لولاية البيض							
عامل مهني من المستوى الأول	1	_	_	_	1		
عون خدمة من المستوى الأول	1	_	_	_	1	1	200
حار س	2	_	_	_	2		
عون وقاية من المستوى الأول	2	_	_	_	2	5	288
المجموع الفرعي	6	_	_	_	6		

		اد حسب ط	بيعة عقد ا	لعمل		التم	التصنيف	
مناصب الشغل	مقد غیر ه (ا	حدد المدة	ع ق د مح 2)		التعداد (2+1)	المبذف	الرقم الاستدلالي	
ني کل مديرية	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي				,	الاستدلألي	
برية التشغيل لولاية إيليزي								
 پس	2	_	-	_	2	1	200	
ن وقاية من المستوى الأول	2	_	_	-	2	5	288	
موع القرعي	4	_	_	_	4			
رية التشفيل لولاية برج بوعريريج								
, س	2	_	_	-	2	1	200	
ئق سيارة من المستوى الأول	1	_	_	_	1	2	219	
موع القرعي	3	_	-	_	3			
برية التشغيل لولاية بومرداس								
ل مهني من المستوى الأول	2	1	-	_	3	1	200	
ت ئق سيارة من المستوى الأول	1	_	_	_	1	2	219	
موع القرعي	3	1	-	_	4			
برية التشغيل لولاية الطارف								
, س	2	_	_	_	2	1	200	
موع القرعي	2	_	-	-	2			
برية التشفيل لولاية تندوف								
ل مهني من المستوى الأول	1	_	_	_	1			
" ن خدمة من الستوى الأول	_	1	_	_	1	1	200	
ِ س	2	_	_	_	2			
موع الفرعي	3	1	=	_	4			
برية التشغيل لولاية تيسمسيلت								
ل مهني من المستوى الأول	_	1	_	-	1	1	200	
ِ س	2	_	_	-	2			
ئق سيارة من المستوى الأول	1	_	_	_	1	2	219	
ن وقاية من المستوى الأول	2	_	_	_	2	5	288	
موع الفرعي	5	1	_	_	6			
برية التشغيل لولاية الوادي								
ل مهني من المستوى الأول	-	1	_	_	1	1	200	
, su	2	_	_	_	2			
ئق سيارة من المستوى الأول	1	-	_	_	1	2	219	
موع القرعي	3	1	–	<u>-</u>	4			

	التعد	اد حسب ط	بيعة عقد ا	لعمل		التم	ىنىف
مناصب الشغل	مقد غیر ه (ا	حدد المدة (1)		دد المدة 2)	التعداد (2+1)	المينف	الرقم الاستدلالي
في كل مديرية	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت				الاستدلالي
مديرية التشغيل لولاية خنشلة							
عامل مهني من المستوى الأول	2	_	-	_	2	1	200
المجموع الفرعي	2	ı	-	_	2		
مديرية التشغيل لولاية سوق أهراس							
عامل مهني من المستوى الأول	_	1	_	_	1	1	200
حار س	2	_	_	_	2		
المجموع الفرعي	2	1	-	-	3		
مديرية التشغيل لولاية تيبازة							
عون خدمة من المستوى الأول	_	2	_	_	2	1	•
حار س	2	_	_	_	2	1	200
سائق سيارة من المستوى الأول	1	_	_	_	1	2	219
المجموع الفرعي	3	2	_	_	5		
مديرية التشغيل لولاية ميلة							
حار س	2	_	_	_	2	1	200
سائق سيارة من المستوى الأول	1	_	_	_	1	2	219
المجموع الفرعي	3	_	-	_	3		
مديرية التشغيل لولاية عين الدفلى							
عون خدمة من المستوى الأول	_	1	_	_	1	1	200
حار س	1	_	_	_	1	1	200
المجموع الفرعي	1	1	_	_	2		-
مديرية التشغيل لولاية النعامة							
عامل مهني من المستوى الأول	_	1	_	_	1	1	200
حار س	2	_	_	_	2		200
سائق سيارة من المستوى الأول	1	_	_	_	1	2	219
عون وقاية من المستوى الأول	2	_	_	_	2	5	288
المجموع الفرعي	5	1	_	_	6		
مديرية التشغيل لولاية عين تموشنت							
حار س	2	-	_	-	2	1	200
عون وقاية من المستوى الأول	2	-	_	_	2	5	288
المجموع الفرعي	4	_	_	-	4		

ىنىف	التم		لعمل	التعداد حسب طبيعة عقد العمل										
الرقم الاستدلالي	المبنف	الصنف	الصنف	الصنف	الصنف	الصنف	الصنف	الصنف	التعداد (2+1)		عقد مح 2)	حدد المدة	عقد غیر م (۱)	مناصب الشغل
الاستدلالي			التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	في ک ل مديرية							
							مديرية التشغيل لولاية غرداية							
200	1	2	-	-	-	2	حار س							
		2	-	-	-	2	المجموع القرعي							
							مديرية التشغيل لولاية غليزان							
		1	-	-	1	-	عامل مهني من المستوى الأول							
200	1	1	-	-	-	1	عون خدمة من المستوى الأول							
		2	_	_	-	2	<u> </u>							
		4	-	_	1	3	المجموع الفرعي							
		208					المجموع العام							

وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 13 مارس سنة 2014، يتمم ملحق القرار الموزاري المشترك المؤرخ في 2 رجب عام 1434 الموافق 12 مايو سنة 2013 الذي يحدد عدد المناصب العليا لأسلاك البيولوجيين في الصحة العمومية.

إن الوزير لدى الوزير الأول، المكلف بإصلاح الخدمة العمومية،

ووزير المالية،

ووزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،

- بمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 07–307 المؤرّخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدّد كيفيات منح الزيادة الاستدلالية لشاغلي المناصب العليا في المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 13-312 المؤرخ في 5 ذي القعدة عام 1434 الموافق 11 سبتمبر سنة 2013 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 07-140 المؤرّخ في 2 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 19 مايو سنة 2007 والمتضمن إنشاء المؤسسات العمومية الاستشفائية والمؤسسات العمومية للصحة الجوارية وتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 11-152 المؤرّخ في 29 ربيع الثاني عام 1432 الموافق 3 أبريل سنة 2011 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لأسلاك البيولوجيين في الصحة العمومية، لا سيما المادة 41 منه،

- وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 13-381 المؤرّخ في 15 محرّم عام 1435 الموافق 19 نوفمبر سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات الوزير لدى الوزير الأول المكلف بإصلاح الخدمة العمومية،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرّخ في 2 رجب عام 1434 الموافق 12 مايو سنة 2013 الذي يحدد عدد المناصب العليا لأسلاك البيولوجيين في الصحة العمومية،

يقررون ما يأتي:

الملدة الأولى: يتمم هذا القرار الملحق بالقرار الموزاري المشترك المؤرّخ في 2 رجب عام 1434 الموافق 12 مايو سنة 2013 والمذكور أعلاه، كما يأتى:

الملحق

العدد	المنصب العالي	المؤسسة							
(بدون تغییر)									
1	منسق وحدة البيولوجيا	المؤسسات العمومية للصحة الجوارية							

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 11 جمادى الأولى عام 1435 الموافق 13 مارس سنة 2014.

وزير الصحة والسكان وإصلاح عن وزير المالية المستشفيات الأمين العام عبد المالك بوضياف ميلود بوطبة

عن الوزير لدى الوزير الأول المكلف بإصلاح الخدمة العمومية وبتفويض منه المدير العام للوظيفة العمومية بلقاسم بوشمال

المجلس الإسلامي الأعلى

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 شوال عام 1433 الموافق 29 غشت سنة 2012، يتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1430 الموافق 31 مايو سنة 2009 الذي يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الفاص بالأعوان العاملين في نشاطات الصفظ أوالصيانة أوالخدمات بعنوان المجلس الإسلامي الأعلى.

إن الأمين العام للحكومة، ووزير المالية،

ورئيس المجلس الإسلامي الأعلى،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-308 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كيفيات توظيف الأعوان المتعاقدين وحقوقهم وواجباتهم والعناصر المشكلة لرواتبهم والقواعد المستعلقة بتسييرهم وكذا النظام التأديبي المطبق عليهم، لا سيما المادة 8 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 10-149 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1431 الموافق 28 مايو سنة 2010 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 الموافق 15 الموافق 15 في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-190 المؤرخ في 26 صفر عام 1424 الموافق 28 أبريل سنة 2003 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 10 ربيع الأول عام 1422 الموافق 2 يونيو سنة 2001 والمتضمن تعيين رئيس المجلس الإسلامي الأعلى،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع المثاني عام 1423 الموافق 18 يونيو سنة 2002 والمتضمن تعيين الأمين العام للحكومة،

- و بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1430 الموافق 31 مايو سنة 2009 الذي يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أوالصيانة أوالخدمات بعنوان المجلس الإسلامي الأعلى،

يقررون ما يأتي:

الملدة الأولى: يتمم جدول تعداد مناصب الشغل المنصوص عليه في القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1430 الموافق 31 مايو سنة 2009 و المذكور أعلاه، كما يأتي:

ىنىف	التصنيف		لعمل	بيعة عقد ا	اد حسب ط	التعد			
الرقم	. 25 11	22 11	المنتقا	التعداد (2+1)	عقد محدد المدة (2)		حدد المدة	ع ق د غیر م (ا	مناصب الشغل
الرقم الاستدلالي			التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل	التوقيت الجزئي	التوقيت الكامل			
200	1	4	-	_	_	4	عون خدمة من المستوى الأول		
200	1	12	_	-	_	12	حار س		
219	2	4	_	-	_	4	سائق سيارة من المستوى الأول		
240	3	1	_	_	_	1	عامل مهني من المستوى الثاني		
288	5	1	_	-	_	1	عامل مهني من المستوى الثالث		
200	288 3	8	_	_	_	8	عون وقاية من المستوى الأول		
348	7	2	-	_	_	2	عون وقاية من المستوى الثاني		
		32	_	_	_	32	المجموع العام		

الملامة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشّعبيّة. حرّر بالجزائر في 11 شوال عام 1433 الموافق 29 غشت سنة 2012.

عن وزير المالية الأمين العام ميلود بوطبة عن الأمين العام للحكومة وبتفويض منه المدير العام للوظيفة العمومية بلقاسم بوشمال

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى الشيخ بوعمران